ضوابط التداوي بالرقى والتمائم في الفقه الإسلامي

أ.د. محمد عثمان شبير*

* الجامعة الأردنية – كلية الشريعة، قسم الفقه وأصوله

ملخص البحث:

إن موضوع التداوي بالرقى والتمائم من الموضوعات المهمة في العصر الحديث يحتاجه الناس، نظراً لانتشاره في كثير من البلاد الإسلامية، وتزاحم الناس على ممارسيها دون التثبت مما يقومون به، ومدى صحة وسلامة ما يرشدون الناس إلى فعله.

لذلك أوضحت الضوابط التي يجب توافرها كي تصبح الرقى مشروعة بعيدة عن المخالفات الشرعية.

* – القرآن الكريم دواء من عند ربنا، شفاء لأمراض عقولنا، وأمراض نفوسنا، وأمراض أبداننا، وأمراض مجتمعاتنا، لا تنقضي عجائبه ولا يخلق من كثرة الرد والاستعمال؛ فينبغي الاستفادة منه في جميع المجالات.
* – يغلب على الرقى والتمائم في الجاهلية التأثر بالشرك والسحر والخرافة، فيمنع استعمالها، وتجب محاربتها.
* – الرقى والتمائم في الإسلام منزهة عن الشرك والسحر والخرافة، وموافقة لما في القرآن والسنة من سور وآيات وأدعية مأثورة، فيجوز استعمالها، ولا يتنافى ذلك مع التوكل على الله تعالى ولا مع الإيمان بالقضاء والقدر.
* – النفث والمسح المصاحبان لقراءة الرقية جائزان شرعاً، لفعل النبي صلى الله عليه وسلم لهما أثناء الرقية.
* – تعليق التمائم المكتوب فيها آيات من القرآن الكريم وأدعية وأذكار جائز شرعاً شريطة أن تصان عن الإهانة على ما رجحناه من أقوال أهل العلم.
* – تعاطى سوائل (ماء، زيت زيتون، زيت الحبة السوداء) الرقى والتمائم سواء أكانت غسالة أم مقروءاً عليها جائز شرعاً، شريطة أن يصونها المرقي عن الإهانة.
* – يشترط في الرقية الشرعية: أن يكون لها أصل في القرآن والسنة، وأن تكون منزهة عن الشرك والسحر والخرافة، وأن تكون بلغة مفهومة المعنى.

* – يشترط في الراقي الممارس للرَّقي: أن يكون مسلماً، عدلاً في دينه، معتقداً اعتقاداً جازماً بأن الله هو الشافي، عالماً بأمور الرقية. ولذا لا تجوز الاستعانة بالساحر في فك السحر.
* – يشترط في الإنسان المرقي، أن يكون معتقداً بأن الله هو الشافي، مطمئناً للعلاج بالرقى، محافظاً على ما يستعمله منها.
* – العلاج بالرقى والتمائم الشرعية لا يلغي وجود الطب الجسماني والطبيعي، وينبغي الاستفادة منهما دون إفراط في أحدهما أو تفريط في الآخر.
* – لا يجوز التفرغ للرقية واتخاذها حرفة ووظيفة لما يترتب على ذلك من مفاسد كثيرة.

المقدمة

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له. وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأن محمداً عبده ورسوله.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ١٠٢﴾ (آل عمران ١٠٢) ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا ١﴾ (النساء ١) ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ٧٠ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا ٧١﴾ (الأحزاب ٧٠، ٧١).

أما بعد، فإن أصدق الحديث كتاب الله، وخير الهدى هدى محمد صلى الله عليه وسلم، وشر الأمور محدثاتها، وكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار.

وبعد، فإن موضوع التداوي بالرقى والتمائم من الموضوعات المهمة في هذا العصر، والتي يحتاج إليها كثير من الناس، وبخاصة بعد أن انتشرت مراكز العلاج بالرقى والتمائم، وكثر من أقحم نفسه في معالجة الناس بها دون أن يعرف أصول التداوي بها والضوابط الشرعية لها. كما كثر المترددون على تلك المراكز، وتهافتوا عليها من غير معرفة حقيقية للغث والسمين منها. فكتبت هذا البحث لبيان حقيقة التداوي بالرقى والتمائم وأحكامه الشرعية وضوابط التداوي بها.

ولما كان البعد الفقهي هو الأساس في هذا البحث، فقد رجعت إلى عدد وافر من المصادر الفقهية التي تمثل أكثر المذاهب الفقهية ذيوعاً، هذا بالإضافة إلى كتب العقيدة، وكتب تفسير القرآن الكريم، وشروح الأحاديث النبوية الشريفة، وكتب اللغة والمصطلحات وغير ذلك.

وقد قسمت هذا البحث إلى ثلاثة مباحث وخاتمة:

تكلمت في **المبحث الأول** عن حقيقة التداوي بالرقى والتمائم.

وفي **المبحث الثاني**: أحكام التداوي بالرقى والتمائم.

وفي **المبحث الثالث**: ضوابط التداوي بالرقى والتمائم.

وفي **الخاتمة** لخصت أهم نتائج البحث.

والله أسأل أن يكون هذا العمل خالصاً لوجهه الكريم، وأن يجعله في ميزان حسناتي يوم لا ينفع مال ولا بنون.

المبحث الأول
حقيقية التداوي بالرقى والتمائم

لما كان الحكم على الشيء فرعاً عن تصوره فلا بد من بيان حقيقة التداوي بالرقى والتمائم، ولتحقيق ذلك لا بد من معرفة معنى التداوي وحكمه وموقع الرقى والتمائم منه، وبيان معنى كل من الرقى والتمائم، وواقع الرقى والتمائم في الجاهلية.

المطلب الأول:
موقع الرقى والتمائم من التداوي

التداوي بالرقى والتمائم نوع من أنواع التداوي. فما معنى التداوي وما حكمه وما أنواعه؟ وما موقع التداوي بالرقى والتمائم منه؟

أولاً: معنى التداوي:

التداوي لغة: مصدر تداوى: أي تناول الدواء، وهو مأخوذ من داواه: عالجه[١] وجمع الدواء: أدوية. وهو: "اسم لما استعمل لقصد إزالة المرض والألم"[٢] ويطلق على المرض الداء، وهو مصدر من داء الرجل يداء، وفي لغة: دوى يدوى دوي. وجمع الداء: أدواء. وهو: "علة تحصل بغلبة بعض الأخلاط على بعض".[٣]

والتداوي لا يخرج في استعمال الفقهاء عن المعنى اللغوي له، فهو:

---

(١) معجم مقاييس اللغة لابن فارس ٢/٣٠٩، المصباح المنير للفيومي ١/٢٧٨، القاموس المحيط للفيروز آبادي ١٦٥٦.
(٢) الكليات لأبي البقاء الكفوي ٢/٣٣٩.
(٣) التعريفات للجرجاني ١٣٨.

"استعمال ما يكون به شفاء المرض بإذن الله من عقار (طبي) أو رقية، أو علاج طبيعي: كالتمسيد ونحوه".[١]

ثانياً: حكم التداوي:

اتفق فقهاء الحنفية والمالكية والشافعية والحنابلة على مشروعية التداوي[٢]. واستدلوا لذلك بما يلي:

١ – روى الإمام مسلم –بسنده– عن جابر بن عبد الله عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "لكل داء دواء، فإذا أصيب الداء برأ بإذن الله عز وجل".[٣]

فالحديث فيه إشارة إلى مشروعية التداوي، لأن الأشياء تداوى بأضدادها، فإذا لاقى الدواء الداء بريء – بإذن الله تعالى – المريض، لكن قد يدق المرض وتغمض حقيقته، وقد تغمض حقيقة طبع الدواء فيتأخر البرء. قال القرطبي: "هذه كلمة صادقة العموم، لأنها خبر عن الصادق عن الخالق: "ألا يعلم من خلق؟ فالداء والدواء خلقه، والشفاء والهلاك فعله، وربط الأسباب بالمسببات حكمته وحكمه، وكل ذلك بقدر لا معدول عنه".[٤]

ولهذا كانت وصفات النبي صلى الله عليه وسلم الطبية قطعية متيقنة. قال ابن القيم: "وليس طبه –صلى الله عليه وسلم – كطب الأطباء؛ فإن طب النبي صلى الله عليه وسلم متيقن قطعي إلهي، صادر عن الوحي ومشكاة النبوة، وكمال العقل. وطب غيره أكثره حدس وظنون وتجارب، ولا ينكر عدم انتفاع كثير من المرضى بطب النبوة، فإنه إنما ينتفع به من تلقاه بالقبول واعتقاد الشفاء له."[٥]

---

(١) معجم لغة الفقهاء لقلعجي وقنيبي ص١٢٦.
(٢) انظر: الفتاوى الهندية ٥/٣٥٤، كتاب الجامع من المقدمات لابن رشد ٣١٣، القوانين الفقهية لابن جزي ٤٨٥، المجموع للنووي ٥/٩٥، الإنصاف للمرداوي ٢/٤٦٣.
(٣) صحيح مسلم، كتاب السلام، باب لكل داء دواء واستحباب التداوي ٤/١٧٢٩.
(٤) فيض القدير المناوي ٥/٢٨٣.
(٥) الطب النبوي لابن القيم ٢٧، ٢٨، الآداب الشرعية لابن مفلح ٣/١١٦.

٢ – وما روى الترمذي –بسنده – عن أسامة بن شريك قال: قالت الأعراب: يا رسول الله ألا نتداوى؟ قال: نعم يا عباد الله، تداووا، فإن الله لم يضع داء إلا وضع له شفاء، أو قال: دواء، إلا داء واحداً، قالوا: يا رسول الله وما هو؟ قال: الهرم".[١]

فالحديث يدل على أن التداوي بمباح غير مكروه، وقد سمى الهرم داء؛ لأنه جالب للتلف: كالأدواء التي يتعقبها الموت والهلاك.[٢]

٣ – ما روى أبو داود –بسنده – عن أبي الدرداء قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إن الله أنزل الداء والدواء وجعل لكل داء دواء؛ فتداووا، ولا تتداووا بمحرم"[٣]

فالحديث يدل على جواز التداوي، لأن إنزال الدواء من الله تعالى أمارة على ذلك.[٤]

ثالثاً: أنواع التداوي وموقع الرقى والتمائم منها:

استعمل النبي صلى الله عليه وسلم في علاج أمراض البدن ثلاثة أنواع من الأدوية:

أحدها: العلاج بالأدوية الطبيعية: مثل العسل والحبة السوداء. والثاني: العلاج بالأدوية الإلهية: كالرقى بآيات القرآن الكريم. والثالث: العلاج المركب من الأمرين.[٥]

ويرجع سبب هذا التنوع إلى طبيعة تكوين الإنسان، فهو مركب من بدن

---

(١) سنن الترمذي، كتاب الطب، باب ما جاء في الدواء والحث عليه ٣٨٣/٤، سنن أبي داود، كتاب الطب، باب في الرجل يتداوى ٣/٤، وقال الترمذي: "حديث حسن صحيح".

(٢) بتصرف من معالم السنن للخطابي ٢١٧/٤.

(٣) سنن أبي داوود، كتاب الطب، باب الأدوية المكروهة ٧/٤. وهو مما سكت عنه أبو داود. وما سكت عنه إما حديث صحيح أو حسن، لكن المناوي في فيض القدير (٢/ ٢١٦) ضعفه باسماعيل بن عياش.

(٤) بتصرف من كتاب الفواكه الدواني للنفراوي ٤٤٠/٢.

(٥) بتصرف من الطب النبوي لابن القيم ص١٧.

وروح. قال تعالى: ﴿ٱلَّذِىٓ أَحۡسَنَ كُلَّ شَىۡءٍ خَلَقَهُۥۖ وَبَدَأَ خَلۡقَ ٱلۡإِنسَٰنِ مِن طِينٍ ۝٧ ثُمَّ جَعَلَ نَسۡلَهُۥ مِن سُلَٰلَةٖ مِّن مَّآءٖ مَّهِينٖ ۝٨﴾ (السجدة ٧-٩) فالأدوية الطبيعية تناسب البدن، والأدوية الإلهية تناسب البدن والروح معاً، فهي تؤدي إلى اطمئنان القلب وقوته وانتعاشه، كما تؤدي إلى قوة النفس ودفع الأوهام التي ينتج عنها كثير من أمراض البدن.

ولهذا ينبغي على المسلمين اليوم استعمال النوعين من الأدوية، دون إفراط أو تفريط، أو دون إهمال لأحدهما وتزيد في الآخر، فنرى بعض الناس يفرِّطون في التداوي بالأدوية الإلهية من الرقى والتمائم والتعويذات، مقتصرين في علاج الأمراض على الأدوية الطبيعية. فهؤلاء قد حرموا أنفسهم من بركات القرآن الكريم والأدعية والأذكار. وفي المقابل نجد آخرين أهملوا الدواء الطبيعي، وزهدوا الناس فيه، وأفرطوا في استعمال الأدوية الروحية، ولم يقفوا عند الرقى الشرعية، وأدخلوا فيها ما ليس له معنى، وأصبحوا يكتبون الأحجية والتمائم، ويستعينون في كتابتها بكتب الدجل والشعوذة، واتخذوا ذلك حرفة ومورداً للرزق، فضلوا وأضلوا، وأوقعوا الناس في حبائلهم، وأكلوا أموالهم بالباطل.

والاعتدال في ذلك: اتباع هدى النبي صلى الله عليه وسلم في علاج الأمراض؛ بحيث يجمع بين التداوي بالأدوية الطبيعية والعقاقير الطبية التي دلت الأبحاث العلمية على فائدتها في علاج الأمراض، وبين التداوي بالأدوية الإلهية من الرقي الشرعية التي ضبطتها الشريعة الإسلامية. ومما يؤيد ذلك ما روى الإمام مسلم عن عائشة رضي الله عنها: "أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا اشتكى الإنسان الشيء منه، أو كانت به قرحة أو جرح؛ قال النبي صلى الله عليه وسلم بأصبعه هكذا (ووضع سفيان سبابته على الأرض ثم رفعها): "باسم الله، تربة أرضنا، بريقة بعضنا، ليشفى به سقيمنا بإذن ربنا".[1] ومعنى الحديث أنه يأخذ بريق نفسه على أصبعه السبابة، ثم يضعها على

(١) صحيح مسلم، كتاب الطب، باب استحباب الرقية والنملة والحمة والنظرة ٤/ ١٧٢٤.

التراب، فيعلق بها شيء، فيمسح به على الموضع الجريح أو العليل، ويقول هذا الكلام في حال المسح.[1] فهو يجمع بين الأدوية الطبيعية والأدوية الإلهية.

وروي عن علي رضي الله عنه: لدغت النبي صلى الله عليه وسلم عقرب وهو يصلي، فلما فرغ، قال: لعن الله العقرب، لا تدع مصلياً ولا غيره، ثم دعا بماء وملح، فجعل يمسح عليها ويقرأ "قل يا أيها الكافرون ..." و(قل أعوذ برب الفلق..." و"قل أعوذ برب الناس ..."[2]. فالحديث يدل على أن النبي صلى الله عليه وسلم استعمل الدواء المركب من الأدوية الطبيعية والأدوية الإلهية.

بهذا يتبين أن الرقى والتمائم عنصر مهم في باب التداوي من أمراض البدن والروح، وهي المرتكز الأساسي في العلاج لكل من الطبيب والمريض. فما حقيقة الرقى والتمائم؟ هذا ما سنجيب عنه في المطلب التالي إن شاء الله تعالى.

المطلب الثاني:
حقيقة الرقى والتمائم

أولاً: معنى الرقى:

الرقى في اللغة: جمع رقية وهي: اسم من الرقي يقال: رقى الراقي المريض برقية رقياً ورُقياً، وأصل (رقى) يرجع إلى ثلاثة أمور هي: الصعود، والبقعة من الأرض، والتعويذ. وجاء في الأمر الثالث قوله تعالى: ﴿كَلَّآ إِذَا بَلَغَتِ ٱلتَّرَاقِيَ ﴿٢٦﴾ وَقِيلَ مَنۡۜ رَاقٖ ﴿٢٧﴾﴾ (القيامة ٢٦-٢٧) أي من يرقيه تنبيهاً إلى أنه لا راق يرقيه فيحميه، والراقي صانع الرقية، أو صاحب الرقي، والمرقي المريض الذي يقرأ عليه، والمرقاة وسيلة الرقي.[3]

---

(١) شرح النووي على مسلم ١٤/ ١٨٤.

(٢) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد للهيثمي، كتاب الطب، باب الرقي للعين والمرض ٥/ ١١١ وقال: "رواه الطبراني في الصغير، وإسناده حسن".

(٣) انظر: معجم مقاييس اللغة لابن فارس ٢/ ١٢٦، المصباح المنير للفيومي ١/ ٣٢٢، المفردات للراغب ٢٠١، المعجم الوسيط ١/ ٣٦٨.

ولا يخرج المعنى الاصطلاحي للرقية عن المعنى اللغوي لها، فهي ألفاظ خاصة يحدث عند قولها الشفاء من المرض إذا كانت من الأدعية التي يتعوذ بها من الآفات من الصرع والحمى. ومن الرقى: ما ليس بمشروع كرقى الجاهلية.[١]وقد عرفها ابن الأثير بأنها: "العُوذة التي يرقى بها صاحب الآفة: كالحمى والصرع وغير ذلك من الآفات."[٢]

والعُوذة في اللغة: اسم من العوذ، فتقول: عاذ به عوذاً وعياذاً ومعاذاً: التجأ إليه واعتصم به.[٣]

والعوذة والمعاذة التي يتعوذ بها الإنسان من فزع أو جنون.[٤]

ثانياً: معنى التمائم:

التمائم في اللغة: جمع تميمة، وهي مأخوذة من تم الشيء يتم تكملت أجزاؤه، فأصل (تم) الكمال، وسميت التميمة بهذا الاسم؛ لأنها تمام الدواء والشفاء المطلوب.[٥]

والتميمة في الاصطلاح تطلق على معنيين:

الأول: خرزات كان العرب يعلقونها على أولادهم، يتقون بها العين في زعمهم.[٦]

والثاني: ورقة يكتب فيها شيء من القرآن أو غيره، وتعلق على الرأس مثلاً للتبرك.[٧]

---

(١) الموسوعة الفقهية الكويتية ٢٤/٢٦١، الفروق للقرافي ٤/١٤٧.
(٢) النهاية في غريب الحديث لابن الأثير ٢/٢٥٤.
(٣) معجم مقاييس اللغة لابن فارس ٤/١٨٣، المصباح المنير للفيومي ٢/٥٩٧، النهاية في غريب الحديث ٣/٣١٨، المعجم الوسيط ٢/٤٦١.
(٤) معجم مقاييس اللغة لابن فارس ٤/١٨٤.
(٥) معجم مقاييس اللغة ١/٣٣٩، المصباح المنير ١/١٠٦.
(٦) حاشية ابن عابدين ٦/٣٦٣.
(٧) حاشية الجمل ١/٧٦.

ثالثاً: الرقى والتمائم في الجاهلية:

استعمل العرب في الجاهلية الأدوية الطبيعية: من البصل والثوم والحلبة والحبة السوداء والعسل، والأدوية الروحية: من الرقى والتمائم. لكن غلب على النوع الأخير تأثرها بالشرك والسحر والخرافة.

١- تأثر الرقى والتمائم في الجاهلية بالشرك

اختلطت الرقى والتمائم في الجاهلية بالكهانة والعرافة والتنجيم، فادعى محترفوها معرفتهم للغيب، واستعانوا بغير الله تعالى من الجن والشياطين والكواكب والنجوم.

أ - فالكهانة: ادعاء علم الغيب، وذلك عن طريق اتصال الأرواح البشرية بالأرواح المجردة من الجن والشياطين، واستعلامهم عن الأحوال الجزئية للإنسان ومعرفة أسراره، وما يتعرض له في يومه ومستقبله من مرض وشقاء وعافية وشفاء.(١) ويسمى متعاطى الكهانة الكاهن. وهو: "الذي يخبر عن الكوائن في مستقبل الزمان، ويدعي معرفة الأسرار ومطالعة علم الغيب".(٢)

وقد نهى الإسلام عن الكهانة، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: "من أتى كاهناً أو عرافاً فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد صلى الله عليه وسلم".(٣) وقال: "لا تأتوا الكهان".(٤)

ب - والعرافة: هي معرفة الاستدلال ببعض الحوادث الخالية على الحوادث الآتية بالمناسبة أو المشابهة الخفية التي تكون بينهما، أو الاختلاط، أو الارتباط، على أن يكونا معلولي أمر واحد، أو يكون ما في الحال علة لما في الاستقبال.(٥) ويطلق على محترفها العراف، وهو: "المنجم أو الحازي الذي

---

(١) مفتاح السعادة لطاش كبرى زادة ١/ ٣٦٤، أبجد العلوم لصديق حسن ٢/ ٤٥٣.
(٢) التعريفات للجرجاني ٢٣٥، المقدمة لابن خلدون ٨٧.
(٣) مسند أحمد ٢/ ٤٢٩ والمستدرك للحاكم ١/ ٨. وقال: صحيح.
(٤) صحيح مسلم، كتاب السلام، باب تحريم الكهانة ٤/ ١٧٤٨.
(٥) مفتاح السعادة ١/ ٣٥٧، أبجد العلوم ٢/ ٣٧٩.

يدعي علم الغيب".[١] وسموا العراف بالطبيب كما جاء في قول الشاعر:

فـقـلـت لـعـراف اليمـامـة داونـي فـإنـك إن داويـتـنـي لـطـبـيـب

وقد نهى الإسلام عن العرافة، لما ورد في الحديث السابق، ولقوله صلى الله عليه وسلم: "من أتى عرافاً، فسأله عن شيء، لم تقبل له صلاة أربعين ليلة".[٢]

جـ – والتنجيم: هو الاعتقاد بأن بين طلوع النجوم وغروبها أمراضاً وأوبئة وعاهات في الناس والإبل، وكانوا ينسبون إلى النجوم التأثيرات. ويسمى محترف التنجيم المنجم، وهو: "كل من يدعي الغيب من مستقبل بعيد ومكنونات الصدور".[٣] وكان أهل الجاهلية يتوجهون للمنجم، ليسألوه عن الغيب.[٤]

وقد ندد الإسلام بالمشعوذين المشتغلين بالإخبار عن المغيبات والتلبيس على الناس باسم التنجيم أو الطب في قوله تعالى: ﴿هَلْ أُنَبِّئُكُمْ عَلَىٰ مَن تَنَزَّلُ ٱلشَّيَـٰطِينُ ﴿٢٢١﴾ تَنَزَّلُ عَلَىٰ كُلِّ أَفَّاكٍ أَثِيمٍ ﴿٢٢٢﴾﴾ (الشعراء ٢٢١، ٢٢٢).

٢– تأثر الرقى والتمائم في الجاهلية بالسحر

تأثرت الرقى والتمائم في الجاهلية بالسحر والسحرة، وكتبت العقد والعزائم، لمداواة المرضى، ولأغراض أخرى، فقد زعم العرب في الجاهلية أنها تؤثر في الأبدان والقلوب، فتشفي أو تمرض، أو تقتل، أو تفرق بين المرء وزوجه، أو غير ذلك.[٥] ويزاول السحرة صناعتهم بالتقرب إلى الشياطين بأنواع القبائح التي فيها مدح الشياطين والشرك بالله تعالى، وقد عرف العرب عدة أنواع من السحر كالشعبذة، والعزيمة، والطلاسم.

---

(١) النهاية لابن الأثير ٣/٢١٨.
(٢) صحيح مسلم، كتاب السلام، باب تحريم الكهانة ٤/١٧٥١.
(٣) معجم لغة الفقهاء لقنيبي وقلعجي ٤٦٣.
(٤) أبجد العلوم ٢/٥٥١.
(٥) انظر: التوقيف على مهمات التعاريف للمناوي ٣٩٩، المغني لابن قدامة ٨/١٥.

أ – فالشعبدة: ويقال لها الشعوذة معرب من شعباذة، وهو اسم رجل ينسب إليه علم الشعوذة، وهي: الخداع والتخييلات التي لا حقيقة لها، مبنية على خفة اليد وصرف البصر عما يفعله المشعوذ.[١]

ب – والعزيمة: من الرقى التي كانوا يعزمون بها على الجن وجمعها عزائم، فيقال عزم الراقي: كأنه أقسم على الداء.[٢]وأصلها –كما ذكر القرافي – الإقسام والتعزيم على أسماء معينة زعموا أنها أسماء ملائكة، وكلهم سليمان بقبائل الجان، فإذا أقسم على صاحب الاسم ألزم الجن بما يريد.[٣]

جـ – والطلاسم أو الطلسمات: جمع طلسم، وهي أسماء خاصة كانوا يزعمون أن لها تعلقاً بالكواكب، تجعل في أجسام من المعادن أو غيرها تحدث آثاراً خاصة. ولذلك يستعين صاحبها بالمنجمين.[٤] وسيأتي موقف الإسلام من السحر والسحرة.

٣– تأثر الرقى والتمائم في الجاهلية بالخرافة

اختلطت الرقى والتمائم في الجاهلية بالخرافات والأوهام، فزعموا أن للحروف خصائص معينة تفيد في شفاء الأمراض، كما زعموا أن بعض الأحجار تجلب الخير وتدفع الشر.

أ – علم الحروف: وهو علم باحث عن خواص الحروف إفراداً وتركيباً وموضوعه الحروف الهجائية، ويزعمون أن للحروف جسماً وروحاً ونفساً وقلباً وعقلاً وقوة كلية وقوة طبيعية. وأنهم يمزجون بعلمهم قوى الحروف والكلمات بقوى الكواكب، فيرشدهم هذا المزج إلى المغيبات، ويدلهم على المقدرات، وتوهموا أن للحروف خواصاً: فمنها النارية والهوائية والمائية والترابية على حسب تنوع العناصر: فالألف للنار، والباء للهواء، والجيم للماء، والدال

---

(١) المفردات للراغب ٢٢٦.
(٢) لسان العرب ٣/٧٦٩.
(٣) الفروق للقرافي ٤/١٤٧.
(٤) المرجع السابق ٤/١٤٢، تذكرة أولى الألباب للأنطاكي ٢/١٥٤.

للتراب، ثم يرجع كذلك على التوالي من الحروف والعناصر إلى أن تنعقد.

وتستعمل الحروف النارية لدفع الأمراض الباردة، ولمضاعفة قوة الحرارة، حيث تطلب مضاعفتها إما حساً أو حكماً، وتستعمل الحروف المائية لدفع الأمراض الحارة من الحميات وغيرها لمضاعفة القوة الباردة.[١]

ب – الأحجار والخرز: تعلم العرب في الجاهلية ممن سبقهم ما نقل عنهم من خرافات وأوهام تتعلق بالأحجار والخرز، ومن ذلك:

١ – اليشب أو اليصب: وهو حجر فضي يزعمون أنه يقطع نزف الدم، ويرد العين ويدفع السحر، إذا علق على الرقبة أو العضد، وإذا علق على الفخذ نفع من عسر الولادة، وإذا علق على الرقبة، بحيث يحاذي المريء، والمعدة نفع في أمراض المعدة.[٢]

٢ – العقيق: وهو على سبعة أنواع: الأحمر الكبدي والأحمر الوردي والأصفر والأبيض والأسود والأزرق وذو اللونين؛ يزعمون أنه يسكن الروع عند الخصام، ويدخل في علاج العين.[٣]

٣ – الزمرد: يؤخذ من جبل في أسوان يدفع داء الصرع، وإذا علق بمحاذاة الكبد دفع مرض "الدوسنطاريا"[٤].

٤ – خرزة العفرة: زعموا أن المرأة إذا شدتها على حقويها (موضع شد الأزار على الخاصرة)، تمنع الحمل.[٥]

٥ – خرزة الوجيهة: للوقاية من الأمراض.[٦]

---

(١) بتصرف من مفتاح السعادة ٢/٥٩٢، أبجد العلوم ٢/٢٣٦.
(٢) معدن النوادر في معرفة الجواهر للبيهقي ١١٣.
(٣) المرجع السابق، ص١٠٠.
(٤) المرجع السابق، ص٨٩.
(٥) الطب عند العرب لأحمد شوكت الشطبي ص١٦.
(٦) المرجع السابق.

المبحث الثاني
أحكام التداوي بالرقى والتمائم

يشتمل هذا المبحث على أمرين الأول: مشروعية التداوي بالرقى والتمائم، والثاني: الأحكام المتعلقة بأنواع التداوي بالرقى والتمائم.

المطلب الأول:
مشروعية التداوي بالرقى والتمائم

اتفق الفقهاء على مشروعية التداوي بالرقى والتمائم في الجملة[1] واستدلوا لذلك بأدلة، وردوا على الشبهات التي ترد عليها. وفيما يلي بيان ذلك:

أولاً: الأدلة:

١ – قوله تعالى: ﴿وَنُنَزِّلُ مِنَ ٱلْقُرْءَانِ مَا هُوَ شِفَآءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ وَلَا يَزِيدُ ٱلظَّٰلِمِينَ إِلَّا خَسَارًا ﴿٨٢﴾﴾ (الإسراء ٨٢).

فالمراد بكون القرآن الكريم شفاء للإنسان من جهتين: من جهة القلب فهو يشفيه من الجهل والريب والضلال، لما فيه من العلم اليقيني والحكمة، ومن جهة البدن فهو يشفيه من الأمراض التي تصيبه لما فيه من البركة.[2]

٢ – المعوذتان: ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلْفَلَقِ ﴿١﴾ مِن شَرِّ مَا خَلَقَ ﴿٢﴾ وَمِن شَرِّ غَاسِقٍ إِذَا وَقَبَ ﴿٣﴾ وَمِن شَرِّ ٱلنَّفَّٰثَٰتِ فِى ٱلْعُقَدِ ﴿٤﴾ وَمِن

---

(١) حاشية ابن عابدين ٣٦٣/٦، الفتاوى الهندية ٣٥٦/٥، الجامع لابن رشد ٣٠٨، المنتقى للباجي ٢٥٨/٧، الشرح الصغير للدردير ٧٦٨/٤، الإفادة لابن حجر ٧٧، صرع الجن للإنسان لابن تيمية ٦١، الآداب الشرعية لابن مفلح ٤٥٥/٢.

(٢) بتصرف من الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ٣١٦/١٠، تفسير الماوردي ٤٥٣/٢، زاد المسير لابن الجوزي ٧٩/٥.

شَرِّ حَاسِدٍ إِذَا حَسَدَ ﴿٥﴾﴾ (سورة الفلق) ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلنَّاسِ ﴿١﴾ مَلِكِ ٱلنَّاسِ ﴿٢﴾ إِلَٰهِ ٱلنَّاسِ ﴿٣﴾ مِن شَرِّ ٱلْوَسْوَاسِ ٱلْخَنَّاسِ ﴿٤﴾ ٱلَّذِى يُوَسْوِسُ فِى صُدُورِ ٱلنَّاسِ ﴿٥﴾ مِنَ ٱلْجِنَّةِ وَٱلنَّاسِ ﴿٦﴾﴾ (سورة الناس).

قال القرطبي: "هذه السورة (يقصد سورة الفلق) وسورة الناس والإخلاص تعوَّذ بهن النبي صلى الله عليه وسلم حين سحرته اليهود" وقال في معنى "من شر ما خلق" قيل من إبليس وذريته. وقيل: جهنم. وقيل: هو عام أي من شر كل ذي شر خلقه الله عز وجل.(١)

٣ – وقوله تعالى: ﴿وَأَيُّوبَ إِذْ نَادَىٰ رَبَّهُۥٓ أَنِّى مَسَّنِىَ ٱلضُّرُّ وَأَنتَ أَرْحَمُ ٱلرَّٰحِمِينَ ﴿٨٣﴾ فَٱسْتَجَبْنَا لَهُۥ فَكَشَفْنَا مَا بِهِۦ مِن ضُرٍّ ۖ وَءَاتَيْنَٰهُ أَهْلَهُۥ وَمِثْلَهُم مَّعَهُمْ رَحْمَةً مِّنْ عِندِنَا وَذِكْرَىٰ لِلْعَٰبِدِينَ ﴿٨٤﴾﴾ (الأنبياء ٨٣–٨٤).

ذكر الله تعالى عن أيوب عليه السلام ما كان أصابه من البلاء في ماله وولده وجسده، فقد أصيب فيه بالمرض الشديد، وجاءه الأطباء من كل مكان، فلم يفلحوا في تحقيق الشفاء له، فدعا الله عز وجل بأن يزيل ما فيه من بلاء، فاستجاب له وشفاه مما هو فيه من مرض، وأعاد إليه أهله وما له.(٢)

٤ – روى البخاري –بسنده – عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن ناساً من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم أتوا على حي من أحياء العرب فلم يقروهم، فبينما هم كذلك إذ لدغ سيد أولئك، فقالوا هل معكم من دواء أو راق؟ فقالوا: إنكم لم تقرونا، ولا نفعل حتى تجعلوا لنا جُعلاً، فجعلوا لهم قطيعاً من الشاء، فجعل يقرأ بأم القرآن، ويجمع بريقه ويتفل فبريء. فأتوا

(١) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ٢٠/٢٥١.
(٢) بتصرف من تفسير القرآن الكريم لابن كثير ٣/١٨٨.

بالشاء، فقالوا: لا نأخذ حتى نسأل النبي صلى الله عليه وسلم. فسألوه فضحك. وقال: "وما أدراك أنها رقية. خذوها وأضربوا لي بسهم"[١]وفي رواية للترمذي: "أن الذي رقاه أبو سعيد الخدري، وفيه أنه قرأ الحمد لله سبع مرات، وأن الغنم كانت ثلاثين شاه.[٢]

فقد أقر النبي صلى الله عليه وسلم الصحابة على الرقية بأم القرآن. وهو دليل على مشروعية الرقية ومشروعية أخذ الأجرة عليها.

٥ – وروى البخاري بسنده – عن عائشة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يعوذ بعض أهله، يمسح بيده اليمنى ويقول: "اللهم رب الناس اذهب الباس، واشفه، أنت الشافي، لا شفاء إلا شفاؤك، شفاء لا يغادر سقماً".[٣]

٦ – وقد أجمع العلماء على جواز الرقية بكتاب الله تعالى وما ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم.[٤]

٧ – قال ابن القيم: "ومن المعلوم أن بعض الكلام له خواص ومنافع مجربة، فما ظنك بكلام رب العالمين الذي فضله على كل كلام"[٥] وقال ابن تيمية: "الأدوية أنواع كثيرة، والدعاء والرقى أعظم نوعي الدواء، حتى قال بقراط: نسبة طبنا إلى طب أرباب الهياكل كنسبة طب العجائز إلى طبنا. وقد يحصل الشفاء بغير سبب اختياري، بل بما يجعله الله في الجسم من القوى الطبيعية".[٦]

---

(١) صحيح البخاري، كتاب الطب، باب الرقى بفاتحة الكتاب ٢٣/٧.
(٢) سنن الترمذي، كتاب الطب، باب أخذ الأجر على التعويذ ٣٩٨/٤.
(٣) صحيح البخاري، كتاب الطب، باب رقية النبي صلى الله عليه وسلم ٢٤/٧.
(٤) الجامع لابن رشد ٣٠٩، زاد المسلم للشنقيطي ٨٣/٤.
(٥) الطب النبوي لابن القيم ١٣٨.
(٦) الآداب الشرعية لابن مفلح ١١٦/٣.

ثانياً: الشبهات التي ترد على مشروعية التداوي بالرقى والتمائم

أورد بعض العلماء بعض الشبهات التي ترد على مشروعية التداوي بالرقى والتمائم سأوردها وأجيب عنها إن شاء الله تعالى:

١ – مشروعية التداوي بالرقى والتمائم تتعارض مع حديث مدح ترك الرقية. فقال صلى الله عليه وسلم في صفة الذين يدخلون الجنة بغير حساب: "هم الذين لا يتطيرون ولا يكتوون ولا يسترقون وعلى ربهم يتوكلون".[١] ولذا يكره التداوي بها.

يجاب عن ذلك بأن الجمع بينه وبين أحاديث مشروعية التداوي بالرقى والتمائم ممكن من عدة وجوه وهي:

أ – حديث: (لا يسترقون) يحمل على الرقى الجاهلية التي تتضمن الكفر والسحر والكلام غير المعروف، وأما الرقى بآيات القرآن والأذكار المعروفة فلا نهى فيها بل هو سنة".[٢]

ب – حديث: "لا يسترقون" يحمل على الأفضلية لا على الوجوب. وأما الأحاديث الأخرى فتحمل على الجواز مع أن ترك التداوي أفضل.[٣]

جـ – حديث: "لا يسترقون" يحمل على صفة الأولياء الصابرين على البلاء المعرضين عن أسباب الدنيا الذين لا يلتفتون إلى شيء من علائقها، وتلك درجة الخواص لا يبلغها غيرهم.

وأما الأحاديث الأخرى التي ترخص في التداوي بالرقى فتحمل على أنها خاصة بعوام الناس الذين لم يصلوا إلى مرتبة الخواص.[٤]

---

(١) صحيح البخاري، كتاب الطب، باب من لم يرق ٧/٢٦.
(٢) شرح صحيح مسلم للنووي ١٤/١٦٩، النهاية لابن الأثير ٢/٢٥٥.
(٣) شرح صحيح مسلم للنووي ١٤/١٦٩.
(٤) النهاية لابن الأثير ٢/٢٥٥، الفواكه الدواني للنفراوي ٢/٤٤٠، إحياء علوم الدين للغزالي ٤/٢٨٧.

٢ – مشروعية التداوي بالرقى تتعارض مع أحاديث النهي عن الاسترقاء، فقد ثبت عنه صلى الله عليه وسلم أنه نهى عن الرقى، وقال: "إن الرقى والتمائم والتولة[١] شرك".[٢] ولذا يمنع التداوي بها.

وأجيب عن ذلك من عدة وجوه:

أ – إن النهي عن الرقى كان في بداية الإسلام، ثم نسخ بأحاديث الجواز.

ب – النهى خاص بالرقى المجهولة المكتوبة بغير العربية ولا يعرف معناها.

جـ – إن النهى لقوم كانوا يعتقدون منفعتها وتأثيرها بطبعها، كما كانت الجاهلية تزعمه في أشياء كثيرة.[٣]

٣ – القول بمشروعية الرقى قادح في التوكل على الله تعالى. بدليل ما روى الترمذي قال صلى الله عليه وسلم: "من اكتوى أو استرقى، فقد بريء من التوكل".[٤]

ويجاب عن ذلك بأن الاسترقاء لا يكون قادحاً في التوكل، ولا منافياً له؛ لأن النبي صلى الله عليه وسلم كان على غاية من التوكل وكان يسترقى، فقد روت السيدة عائشة رضي الله عنها: "أن النبي صلى الله عليه وسلم كان ينفث على نفسه في المرض الذي مات فيه بالمعوذات، فلما ثقل كنت انفث عليه بهن وأمسح بيد نفسه لبركتها."[٥]وقال ابن القيم في رد هذه الشبهة: "إن هذه

---

(١) التولة: تميمة تصنع للمرأة، ليحبها زوجها، وهي ضرب من السحر، وإنما كان ذلك من الشرك؛ لأنهم أرادوا دفع المضار وجلب المنافع من عند غير الله، (حاشية ابن عابدين ٦/٣٦٤، فتح الباري لابن حجر ١٠/١٩٦).

(٢) سنن أبي داود، كتاب الطب، باب تعليق التمائم ٤/٩، وسكت عنه.

(٣) انظر: شرح صحيح مسلم للنووي ١٤/١٦٩، المنتقى للباجي ٧/٢٥٨، الشرح الصغير ٤/٧٧٠، الفواكه الدواني للنفراوي ٢/٤٤٠.

(٤) سنن الترمذي، كتاب الطب، باب ما جاء في كراهية الرقية ٤/٣٩٣ وقال: حسن صحيح.

(٥) صحيح البخاري، كتاب الطب، باب الرقى بالقرآن والمعوذات ٧/٢٢.

الأحاديث –يقصد أحاديث جواز التداوي– لا تنافى التوكل، كما لا ينافيه دفع داء الجوع والعطش والحر والبرد بأضدادها، بل لا يتم حقيقة التوحيد إلا بمباشرة الأسباب التي نصبها الله مقتضيات لمسبباتها قدراً وشرعاً، وإن تعطيلها يقدح في نفس التوكل، كما يقدح في الأمر والحكمة ويضعفه من حيث يظن معطلها أن تركها أقوى في التوكل، فإن تركها عجز ينافي التوكل الذي حقيقته اعتماد القلب على الله في حصول ما ينفع العبد في دينه ودنياه، ودفع ما يضره في دينه ودنياه، ولا بد مع هذا الاعتماد من مباشرة الأسباب، وإلا كان معطلاً للحكمة والشرع، فلا يجعل العبد عجزه توكلاً ولا توكله عجزاً"[١] وأما الحديث الذي استدل به من آثار هذه الشبهة فيحمل على من اعتقد منفعتها وتأثيرها بطبعها كما كانت الجاهلية تزعم.

ويرى شيخ الإسلام ابن تيمية بأن الرقية إذا فعلها الإنسان بنفسه أو لغيره؛ فإنها لا تنافي التوكل، لثبوت ذلك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم؛ ثبوتاً لا شك فيه، وأن الذي ينافي تمام التوكل هو طلب الرقية من الناس؛ لنص الحديث: "ولا يسترقون" أي لا يطلبون الرقية من أحد، ولأن النبي صلى الله عليه وسلم كان يرقي نفسه وغيره، ولا يطلب من أحد أن يرقيه، فالذي يسأل الله أفضل من الذي يسأل الناس، لقوله صلى الله عليه وسلم: "إذا سألت فاسأل الله، وإذا استعنت فاستعن بالله"[٢] ولأن الرقية من جنس الدعاء، ولا يطلب من أحد ذلك. وقد ضعف ابن تيمية رواية "لا يرقون".[٣]

وقد أجاب ابن حجر وغيره عن قول ابن تيمية من عدة وجوه:[٤]

الأول: أن الزيادة من الثقة مقبولة، وسعيد بن منصور الذي روى: "لا

---

(١) الطب النبوي لابن القيم ص١٠، وانظر – أيضاً – تلبيس ابليس لابن الجوزي ٢٧٨.
(٢) سنن الترمذي، كتاب صفة القيامة، باب ٥٩ (٦٦٧/٤) وقال: حسن صحيح.
(٣) مجموع الفتاوى لابن تيمية ٣٢٨/١.
(٤) فتح الباري لابن حجر ٣٥٤/١١.

يرقون" في صحيح مسلم حافظ، وقد اعتمده البخاري ومسلم، وإن تغليط الراوي مع إمكان تصحيح الزيادة لا يصار إليه.

والثاني: إن الرقية والاسترقاء بمعنى واحد، فإذا جازت الرقية جاز الاسترقاء.

والثالث: أن طلب الدعاء من الغير جائز، فقد روي عن عمر رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إذا دخلت على مريض فمره فليدع لك، فإن دعاءه كدعاء الملائكة".(١)

٤ – القول بمشروعية التداوي بالرقى والتمائم قادح في إيمان المسلم بالقضاء والقدر، فالمرض من قدر الله تعالى، فلا يدفع بالتداوي، لأن قدر الله لا يدفع ولا يرد.

ويجاب عن ذلك بأن التداوي من قدر الله تعالى، فيدفع قدر الله بقدره. روى الترمذي عن أبي خزاعة عن أبيه قال: قلت: يا رسول الله: "أرأيت رقاة نسترقي بها، ودواء نتداوى به، وتقاة نتقيها، هل ترد من قدر الله شيئاً؟ قال: هو من قدر الله."(٢)

قال ابن القيم: "هذا السؤال – يقصد ما في الحديث – هو الذي أورده الأعراب على رسول الله صلى الله عليه وسلم، وأما أفاضل الصحابة فأعلم بالله وحكمته وصفاته من أن يوردوا مثل هذا. وقد أجابهم النبي صلى الله عليه وسلم بما شفى وكفى، فقال هذه الأدوية والرقى والتقى من قدر الله، فما خرج شيء من قدره، بل يرد قدره بقدره، وهذا الرد من قدره، فلا سبيل للخروج عن قدره بوجه ما، وهذا كرد قدر الجوع والعطش والحر والبرد بأضدادها، وكرد قدر العدو بالجهاد، وكل من قدر الله الدافع والمدفوع والدفع، ويقال لمورد هذا السؤال: هذا يوجب عليك أن لا تباشر سبباً من الأسباب التي تجلب بها منفعة

---

(١) سنن ابن ماجه، كتاب الجنائز، باب عيادة المريض ١/٤٦٣. قال في الزوائد: «مجمع الزوائد» إسناده صحيح، ورجاله ثقات، إلا أنه منقطع؛ لأن ميمون لم يدرك عمر بن الخطاب.

(٢) سنن الترمذي، كتاب الطب، باب الرقى والأدوية ٤/٤٠٠ وقال: حسن صحيح.

أو تدفع بها مضرة؛ لأن المنفعة والمضرة إن قدرتا لم يكن بدّ من وقوعهما، وإن لم تقدرا لم يكن سبيل إلى وقوعهما، وفي ذلك خراب الدين والدنيا وفساد العالم. وهذا لا يقوله إلا دافع للحق معاند له، فيذكر القدر ليدفع حجة المحق عليه: كالمشركين الذين قالوا: ﴿لَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَآ أَشْرَكْنَا وَلَآ ءَابَآؤُنَا﴾ (الأنعام ١٤٨) و﴿لَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَا عَبَدْنَا مِن دُونِهِۦ مِن شَىْءٍ نَّحْنُ وَلَآ ءَابَآؤُنَا﴾ (النحل ٣٥) فهذا قالوه دفعاً لحجة الله عليهم."[١]

٥ – التداوي بالرقى من القرآن يعرض كتاب الله تعالى إلى خطر كبير عند فشل المعالج في العلاج، وبالتالي يؤدي ذلك إلى فقدان الثقة بالقرآن.[٢]

والجواب على ذلك: إن فشل العلاج لا يرجع إلى القرآن؛ لأن الله تعالى أخبرنا بأنه شاف والرسول صلى الله عليه وسلم بين لنا ذلك، وطبقه في واقع حياته على نفسه وأهله وأصحابه فبريء المريض الذي عولج به، فلا تتأثر عقيدة المسلم بذلك. وإنما يرجع الفشل إلى المريض أو إلى المعالج أو إلى طريقة الوصفة وكميتها، فهناك شروط محددة للرقية والمريض والمعالج – سيأتي بيانها في المبحث الثالث – فإذا تخلف شرط منها لم يتأثر المريض بالرقية وفشل العلاج.

المطلب الثاني:
الأحكام المتعلقة بكيفية الرقى والتمائم

قسم العلماء الرقى والتمائم –باعتبار كيفية استعمالها– إلى ثلاثة أقسام وهي: القراءة على المريض، وتعليق التميمة، وتعاطي غسالة الرقية والتميمة، وسوف أبين حكم كل قسم منها وما يتعلق به من أحكام.

---

(١) الطب النبوي لابن القيم ١١، وانظر شرح عبد السلام على الجوهرة ١٨٠.

(٢) العلاج بالقرآن لرضا الشرقاوي ١٥٤. وقد أورد هذه الشبهة على لسان جمال ماضي أبو العزايم.

أولاً: القراءة على المريض والدعاء له

اتفق الفقهاء على جواز أن يقرأ المريض على نفسه، وأن يستعين بغيره ليقرأ عليه بالرقى الشرعية. كما اتفقوا على أنه يجوز للمريض أو لمن يقرأ عليه أن يضع يده على مكان الألم أثناء القراءة،[١] ويؤيد ذلك ما ذكرت من أحاديث المشروعية ويضاف إلى ذلك ما روى البخاري –بسنده – عن عائشة رضي الله عنها قالت: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعوّذ بعضهم يمسحه بيمينه: أذهب البأس رب الناس، واشف أنت الشافي، لا شفاء إلا شفاؤك، شفاء لا يغادر سقماً."[٢] وقال صلى الله عليه وسلم لعثمان بن أبي العاص الثقفي لما شكا إليه وجعاً في جسده: "ضع يدك على الذي تألم من جسدك، وقل: باسم الله ثلاثاً، وقل أعوذ بالله وقدرته من شر ما أجد وأحاذر".[٣]

* حكم النفث والمسح

النفث لغة: من نفث من فمه نفثاً: رمى به أو قذف به. والنفث: قذف الريق القليل وهو أقل من التفل.[٤] فنفث الراقي هو النفخ في اليدين بدون ريق، أو بريق قليل، ومسح جسم المريض. فما حكم النفث في الرقية؟

اختلف الفقهاء في نفث الراقي ومسحه على قولين:

القول الأول: ذهب جمهور الفقهاء من الحنفية والمالكية والشافعية والحنابلة في رواية، وهو قول عطاء ومحمد بن سيرين إلى جواز النفث والمسح.[٥] واستدلوا لذلك بما يلي:

---

(١) عمدة القاري للعيني ٢١/٢٧٠، الاستذكار لابن عبد البر ٢٧/٢٩، الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ٢٠/٢٥٨، فتح الباري لابن حجر ١٠/١٩٧، الإفادة لابن حجر الهيتمي ٧٧، الآداب الشرعية لابن مفلح ٢/٤٥٧.

(٢) صحيح البخاري، كتاب الطب، باب مسح الراقي الوجع بيده اليمنى ٧/٢٦.

(٣) صحيح مسلم، كتاب السلام، باب وضع يده على موضع الألم مع الدعاء ٤/١٧٢٨.

(٤) المصباح المنير للفيومي ٢/٨٤٥، المفردات للراغب ٥٠٠.

(٥) المراجع الفقهية السابقة.

١ – ما روى البخاري –بسنده – عن عائشة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم كان ينفث على نفسه في المرض الذي مات فيه بالمعوذات، فلما ثقل كنت أنفث عليه بهن، وأمسح بيد نفسه لبركتها." وفي رواية: "كان ينفث على يديه ثم يمسح بهما رأسه".[١]

فالحديث صريح في جواز النفث والمسح عند الرقية.

٢ – وروى البخاري –بسنده – عن عائشة رضي الله عنها قالت: "كان رسول الله إذا أوى إلى فراشه نفث في كفيه بقل هو الله أحد، وبالمعوذتين جميعاً، ثم يمسح بهما وجهه وما بلغت يداه من جسده" قالت عائشة: "فلما اشتكى كان يأمرني أن أفعل ذلك به".[٢]

٣ – وفائدة النفث والمسح كما قال القاضي عياض: التبرك بتلك الرطوبة أو الهواء الذي ماسه الذكر، كما يتبرك بغسالة ما يكتب من الذكر، وقد يكون على سبيل التفاؤل بزوال الألم عن المريض، كانفصال ذلك عن الراقي.[٣]

القول الثاني: ذهب أحمد في رواية إلى كراهة النفث والمسح في الرقية، وهو قول إبراهيم النخعي والضحاك وعكرمة والحكم وحماد. فقال عكرمة: "لا ينبغي للراقي أن ينفث ولا يمسح ولا يعقد"[٤] واستدلوا لذلك بقوله تعالى: ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلْفَلَقِ ۝١ مِن شَرِّ مَا خَلَقَ ۝٢ وَمِن شَرِّ غَاسِقٍ إِذَا وَقَبَ ۝٣ وَمِن شَرِّ ٱلنَّفَّٰثَٰتِ فِى ٱلْعُقَدِ ۝٤ وَمِن شَرِّ حَاسِدٍ إِذَا حَسَدَ ۝٥﴾. (سورة الفلق) فهي تدل على كراهة النفث في الرقية.

والراجح ما ذهب إليه جمهور الفقهاء من جواز النفث والمسح عند الرقية للأحاديث الصحيحة الصريحة في ذلك، وأما الاستدلال بسورة الفلق فلا يصح؛

---

(١) صحيح البخاري، كتاب الطب، باب رقية النبي صلى الله عليه وسلم ٢٦/٧.
(٢) صحيح البخاري، كتاب الطب، باب النفث في الرقية ٢٥/٧.
(٣) فتح الباري لابن حجر ١٩٧/١٠.
(٤) الاستذكار لابن عبد البر ٣٤/٢٦، الجامع لأحكام القرآن ٢٥٨/٢٠، الآداب الشرعية ٤٥٧/٢.

لأن المكروه ما كان من نفث السحرة وأهل الباطل، ولا يلزم منه ذم النفث مطلقاً، ولا سيما بعد ثبوته في الأحاديث الصحيحة،[١] ولأن فيه استعانة بتلك الرطوبة والهواء والنفس المباشر للرقية والذكر والدعاء -كما قال ابن القيم - فإن الرقية تخرج من قلب الراقي وفمه، فإذا صاحبها شيء من أجزاء باطنة من الريق والهواء والنفس كانت أتم تأثيراً وأقوى فعلاً ونفوذاً، ويحصل بالازدواج بينهما كيفية مؤثرة، شبيهة بالكيفية الحادثة عند تركيب الأدوية. وفي النفث سر آخر فإنه تستعين به الأرواح الطيبة والخبيثة، ولهذا تفعله السحرة كما يفعله أهل الإيمان .... وذلك لأن النفس تتكيف بكيفية الغضب والمحاربة وترسل أنفاسها سهاماً لها، وتمدها بالنفث والتفل الذي معه شيء من ريق مصاحب لكيفية مؤثرة.[٢] وإذا جاز النفث فيجوز وقوعه قبل القراءة وأثناءها وبعدها.

ثانياً: تعليق التميمة

اتفق الفقهاء على عدم جواز تعليق التميمة بالمعنى الجاهلي،[٣] وهي: "الخرزة التي تعلق على الأولاد يتقون بها العين في زعمهم".[٤] وعلى هذا المعنى تحمل أحاديث النهى عن تعليق التمائم. واختلفوا في جواز تعليق التميمة بالمعنى الآخر وهو: "ورقة يكتب فيها شيء من القرآن أو غيره وتعلق على الرأس مثلاً للتبرك".[٥] على قولين:

القول الأول: ذهب جمهور الفقهاء من الحنفية والمالكية والشافعية والحنابلة في قول إلى جواز تعليق التميمة في عنق المريض أو على رأسه، وهو ما قال به بعض السلف: مثل عائشة رضي الله عنها، وعبد الله بن عمرو بن

---

(١) فتح الباري لابن حجر ١٠/٢٠٩.
(٢) الطب النبوي لابن القيم ١٤٠.
(٣) انظر المراجع الفقهية التي سترد في القول الأول،
(٤) حاشية ابن عابدين ٦/٣٦٣.
(٥) حاشية الجمل ١/٧٦.

العاص، والضحاك، وأبي جعفر محمد بن علي، ومحمد بن سيرين، وسعيد بن المسيب.[١]

فقد سئل سعيد بن المسيب عن التعويذ يعلق؟ قال: "إذا كان في قصبة أو رقعة يحرز فلا بأس."[٢]

وعن الضحاك أنه لم يكن يرى بأساً أن يعلق الرجل الشيء من كتاب الله إذا وضعه عند الجماع وعند الغائط.[٣]

ورخص أبو جعفر محمد بن علي في التعويذ يعلق على الصبيان.[٤]

وكان ابن سيرين لا يرى بأساً بالشيء من القرآن يعلقه الإنسان.[٥]

وقال الإمام مالك: "لا بأس بتعليق الكتب التي فيها أسماء الله عز وجل على أعناق المرضى على وجه التبرك."[٦].

وروي عن الإمام أحمد بن حنبل: أنه أجاز ذلك، وكان يكتب بخطه، فقد قال المروذي: "شكت امرأة إلى أبي عبد الله أنها مستوحشة في بيت وحدها، فكتب لها رقعة بخطه: بسم الله، وفاتحة الكتاب، والمعوذتين، وآية الكرسي." وقال: كتب أبو عبد الله من الحمى، بسم الله الرحمن الرحيم، بسم الله ومحمد رسول الله: ﴿قُلْنَا يَٰنَارُ كُونِي بَرْدًا وَسَلَٰمًا عَلَىٰٓ إِبْرَٰهِيمَ ﴿٦٩﴾ وَأَرَادُوا۟ بِهِۦ كَيْدًا فَجَعَلْنَٰهُمُ ٱلْأَخْسَرِينَ ﴿٧٠﴾﴾ (الأنبياء ٦٩-٧٠) اللهم رب جبريل وميكائيل وإسرافيل اشف صاحب هذا الكتاب بحولك وقوتك وجبروتك إله الحق آمين."

وقال الميموني: سألت أبا عبد الله عن التمائم تعلق بعد نزول البلاء؟ قال أرجو أن لا يكون به بأس.

---

(١) حاشية ابن عابدين ٣/٣٦٤، ٦/٣٦٣، الفتاوى الهندية ٥/٣٥٦، الجامع لابن رشد ٣٠٩، القوانين لابن جزي ٤٨٦، الشرح الصغير ٤/٧٦٩، المعيار المعرب ١١/٢٩، أسهل المدارك ٣/٣٦٨، الفتاوى الحديثية لابن حجر ٩٠، المجموع للنووي ٩/٥٦، الآداب الشرعية لابن مفلح ٢/٤٥٥، ٤٥٩، الدليل والبرهان على صرع الجن للانسان لابن تيمية ٦٢.

(٢)، (٣)، (٤)، (٥)، (٦)، الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ١٠/٣١٩.

وقال أبو داود: "رأيت على ابن لأبي عبد الله، وهو صغير تميمة في رقبته في أديم".

قال الخلال: "قد كتب هو من الحمى بعد نزول البلاء، والكراهة من تعليق ذلك قبل وقوع البلاء، وهو الذي عليه العمل".[١]

واستدل من أجاز ذلك بما يلي:

١ – ما روى البيهقي – بسنده – عن عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم أنها قالت: "ليست بتميمة ما علق بعد أن يقع البلاء" وفي رواية: "التمائم ما علق قبل نزول البلاء وما علق بعد نزول البلاء فليس بتميمة".[٢] فهو يدل على جواز تعليق التميمة بعد نزول البلاء وهو موقوف على عائشة رضي الله عنها، لكن له حكم المرفوع.

٢ – ما روي مسلم في صحيحه عن جابر –في الرقية من العقرب– "من استطاع منكم أن ينفع أخاه فليفعل".[٣] فإذا ثبت النفع بالتعليق فلا بأس من فعله.

٣ – ولأن القرآن الكريم مبارك لقوله تعالى: ﴿كِتَٰبٌ أَنزَلْنَٰهُ مُبَارَكٌ﴾ (الأنعام ١٥٥) فتعليقه على الإنسان يحقق البركة له.

القول الثاني: ذهب الإمام أحمد في رواية إلى أن التعليق للتميمة مكروه كراهية شديدة تصل إلى التحريم، فقد سئل الإمام أحمد عن تعليق التميمة فقال: "التعليق كله مكروه، كان ابن مسعود يتشدد فيه" وهو ما قال به ابن عباس وحذيفة وعقبة بن عامر.[٤]واستدلوا لذلك بما يلي:

١ – ما روى أبو داود – بسنده – عن عبد الله بن مسعود، قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "إن الرقى والتمائم والتولة شرك".[٥]

---

(١) الآداب الشرعية لابن مفلح ٢/٤٥٦، الدليل والبرهان على صرع الجن للإنسان ص٦١.
(٢) السنن الكبرى للبيهقي، كتاب الضحايا، باب التمائم ٩/٣٥٠ وقال: صحيح.
(٣) صحيح مسلم، كتاب الطب، باب استحباب الرقية ٤/١٧٢٧.
(٤) الآداب الشرعية لابن مفلح ٢/٤٥٩.
(٥) سنن أبي داود، كتاب الطب، باب تعليق التمائم ٤/٩. وسكت عنه.

قالت زوجة عبد الله بن مسعود لزوجها: لم تقول هذا؟ والله لقد كانت عيني تقذف، وكنت اختلف إلى فلان اليهودي يرقيني، فإذا رقاني سكنت، فقال عبد الله: إنما ذاك عمل الشيطان، كان ينخسها بيده، فإذا رقاها كف عنها، إنما كان يكفيك أن تقولي كما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "اذهب الباس رب الناس، اشف أنت الشافي، لا شفاء إلا شفاؤك شفاء لا يغادر سقماً".[١]

٢ – وروى أحمد –بسنده – عن عقبة بن عامر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "من علق تميمة فقد أشرك".[٢] فهو يدل على أن من علق على نفسه أو على غيره تميمة فقد فعل فعل أهل الشرك.[٣]

٣ – وروى الترمذي –بسنده – عن عيسى بن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال: دخلت على عبد الله بن عكيم أبي معبد الجهني أعوده، وبه حمرة، فقلنا: ألا تعلق شيئاً قال: الموت أقرب من ذلك، قال النبي صلى الله عليه وسلم: "من تعلق شيئاً وكل إليه".[٤] فهو يدل على عدم جواز تعليق التميمة، لأن الله تعالى لم يشفه بذلك، وإنما يوكل شفاءه إلى ذلك الشيء فلا يحصل الشفاء

٤ – روى الإمام أحمد –بسنده – عن عقبة بن عامر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "من تعلق تميمة فلا أتم الله له، ومن تعلق ودعة فلا ودع الله له."[٥]

والراجح ما ذهب إليه جمهور الفقهاء من جواز تعليق ما فيه ذكر الله، فإنه

---

(١) سنن أبي داود ٤/ ١٠.

(٢) مسند الإمام أحمد ٤/ ١٥٦، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٥/ ١٠٣) رجال أحمد ثقات.

(٣) فيض القدير للمناوي ٦/ ١٨٠.

(٤) سنن الترمذي، كتاب الطب، باب كراهية التعليق، ٤/ ٤٠٣. وقال السيوطي في الجامع الصغير مع فيض القدير (٦/ ١٠٧): حسن.

(٥) مسند الإمام أحمد ٤/ ١٥٤. قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٥/ ١٠٣): رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني ورجالهم ثقات.

إنما جعل للتبرك والتعوذ، ومن وكل إلى ذكر الله وأسمائه أخذ الله بيده. وأما أحاديث النهى عن التعليق فهي محمولة على تعليق تمائم الجاهلية التي يظن بها أنها تجلب الخير وتدفع الشر، فإن ذلك حرام، والحرام لا شفاء فيه، وكذا تمائم العرافين والكهان التي يكتب فيها غير القرآن.

ثالثاً: تعاطى ماء الرقية والسوائل المقروء عليها

من الطرق المستعملة في العلاج بالرقى والتمائم أن يكتب في ورقة أو إناء نظيف سورة من القرآن أو آيات منه أو الأذكار أو أسماء الله تعالى، ثم يغسله بالماء فيغتسل بالماء، أو يشربه، ويمسح جسده به أو أن يقرأ آيات من القرآن على ماء أو زيت فيتعاطاه المريض. وأطلق على ذلك "النُّشْرَة" فهل يجوز ذلك؟

اختلف العلماء في ذلك على قولين:

القول الأول: ذهب جمهور الفقهاء من الحنفية والمالكية والشافعية وأحمد في رواية إلى جواز ذلك[(١)]، وبه قال بعض السلف، فذكر عن ابن عباس أنه أمر أن يكتب لامرأة يعسر عليها ولادها آيتين من القرآن يغسل ويسقى. وقال أيوب رأيت أبا قلابة كتب كتاباً من القرآن، ثم غسله بماء وسقاه رجلاً كان به وجع."[(٢)] وعن محمد بن مروان عن أبي جعفر قال: "من وجد في قلبه سوءاً فليكتب "يس" في جام بزعفران ثم يشربه" وعن مجاهد قال: "لا بأس أن يكتب القرآن ثم يغسله ويسقى المريض."[(٣)] وقال الإمام أبو عبد الله المازري: "لا بأس بالتداوي بالنشرة تكتب في ورق أو إناء نظيف سور من القرآن أو بعض سور أو آيات متفرقة من سورة أو سور مثل آيات الشفاء ... ثم قال وما

---

(١) حاشية ابن عابدين ٦/٣٦٤، أسهل المدارك للكشناوي ٣/٣٦٧، الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ١٠/٣١٨، الفتاوى الحديثية لابن حجر ٩٠، الآداب الشرعية لابن مفلح ٢/٤٥٦، الدليل والبرهان على صرع الجن للإنسان لابن تيمية ٦١، الطب النبوي لابن القيم ١٣٣.

(٢) الطب النبوي لابن القيم ١٣٣-١٣٤.

(٣) نوادر الأصول للحكيم الترمذي ٣٣٣.

زال الأشياخ من الأكابر – رحمة الله عليهم – يكتبون الآيات من القرآن والأدعية، فيسقونها لمرضاهم، ويجدون العافية."[١] وقال صالح بن أحمد بن حنبل ربما اعتللت فيأخذ أبي قدحاً فيه ماء، فيقرأ عليه ويقول: اشرب منه، واغسل وجهك ويديك. ونقل عبد الله بن أحمد بن حنبل أنه رأى أباه يعوّذ من الماء ويقرأ عليه ويشربه، ويصب على نفسه منه. قال عبد الله: ورأيته قد أخذ قصعة النبي صلى الله عليه وسلم، فغسلها من جب الماء ثم شرب فيها، ورأيته غير مرة يشرب ماء زمزم، فيستشفي به، ويمسح به يديه ووجهه، وقال يوسف ابن موسى: إن أبا عبد الله كان يؤتى بالكوز ونحن بالمسجد، فيقرأ عليه ويعوّذ. وقال أحمد: "يكتب للمرأة إذا أعسر عليها ولدها في جام أبيض أو شيء نظيف بسم الله الرحمن الرحيم، لا إله إلا الله الحليم الكريم، سبحان الله رب العرش العظيم، الحمد لله رب العالمين. ﴿كَأَنَّهُمْ يَوْمَ يَرَوْنَ مَا يُوعَدُونَ لَمْ يَلْبَثُوٓاْ إِلَّا سَاعَةً مِّن نَّهَارٍ بَلَٰغٌ﴾(الأحقاف ٣٥) ﴿كَأَنَّهُمْ يَوْمَ يَرَوْنَهَا لَمْ يَلْبَثُوٓاْ إِلَّا عَشِيَّةً أَوْ ضُحَىٰهَا ﴿٤٦﴾﴾ (النازعات ٤٦) ثم تسقى منه وينضح ما بقي على صدرها.[٢]

واستدلوا لذلك بما يلي:

١ – ما روي عن علي رضي الله عنه قال: "لدغت النبي صلى الله عليه وسلم عقرب وهو يصلي، فلما فرغ قال: لعن الله العقرب، لا تدع مصلياً ولا غيره، ثم دعا بماء وملح، فجعل يمسح عليها ويقرأ: ﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ...﴾ و﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلْفَلَقِ...﴾ و﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلنَّاسِ ...﴾[٣]

٢ – ما روى ابن السني –بسنده – عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "إذا عسر على المرأة ولدها أخذ إناء لطيفاً (نظيفاً) يكتب فيه "كأنهم يوم يرون ما يوعدون ... إلى آخر الآية" و"كأنهم يوم يرونها لم يلبثوا إلا

---

(١) المدخل لابن الحاج ٤/١٢١، أسهل المدارك للكشناوي ٣/٣٦٧.
(٢) الآداب الشرعية لابن مفلح ٢/٤٥٦–٤٥٧.
(٣) مجمع الزوائد للهيثمي ٥/١١٤. وقال: اسناده حسن.

عشية أو ضحاها و«لقد كان في قصصهم عبرة لأولي الألباب» إلى آخر الآية"، ثم يغسل ويسقى المرأة منه، وينفخ على بطنها وفرجها."[١]

٣ – ما روي عن عائشة رضي الله عنها أنها كانت تقرأ بالمعوذتين في إناء، ثم تأمر أن يصب على المريض.[٢]

٤ – ولأن القرآن مبارك، والبركة تلحق كل شيء يلاقيه من ماء وغيره، فيكون الماء مباركاً ببركة القرآن الكريم، فيقع بذلك الماء الشفاء إن شاء الله تعالى.

القول الثاني: ذهب أحمد في رواية الخلال إلى عدم جواز التداوي بغسالة الرقية، وهو ما ذهب إليه الحسن البصري وإبراهيم النخعي.[٣]واستدلوا لذلك بما روي عن الحسن البصري قال: سئل أنس عن النشرة فقال: "ذكر لي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عنها فقال هي من عمل الشيطان ..."[٤].

والراجح ما ذهب إليه أصحاب القول الأول من جواز تعاطي ماء الرقية والسوائل المقروء عليها، لأنه استعمال لسائل اختلط بشيء له فضل، وهذا له أصل في السنة، فقد كان الصحابة رضوان الله عليهم يتبركون بفضلة وضوء النبي صلى الله عليه وسلم، وكان النبي صلى الله عليه وسلم ينفث في الرقية ويمسح بها المريض. أما الحديثان الثاني والثالث اللذان استدل بهما المجيزون فقد بحثت عنهما فلم أجد من ذكرهما في كتب السنة المعتبرة. وأما حديث "النشرة" الذي استدل به المانعون فيحمل على ما إذا كانت النشرة مخالفة لما في القرآن والسنة، أو يحمل على النشرة المعروفة عند أهل السحر والتعزيم. كما قال البيهقي: "القول فيما يكره من النشرة وفيما لا يكره كالقول في

---

(١) عمل اليوم والليلة لابن السني ٢٣١. وقد بحثت على هذا الحديث في كتب السنة فلم أجده.

(٢) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ٣١٨/١٠. وقد بحثت عن هذا الحديث في كتب السنة فلم أجده.

(٣) المرجع السابق، والآداب الشرعية لابن مفلح ٤٥٦/٢.

(٤) مجمع الزوائد للهيثمي ١٠٢/٥. وقال: رواه البزار والطبراني، ورجال البزار رجال الصحيح.

الرقية."[1] وقد دلت التجارب على انتفاع المريض المسلم بما يقرأ من القرآن. فقد ذكر ابن القيم رحمه الله "لقد مربي وقت بمكة سقمت فيه، وفقدت الطبيب والدواء، فكنت اتعالج بالفاتحة، آخذ شربة من ماء زمزم واقرؤها عليها مراراً ثم أشربه، فوجدت بذلك البرء التام، ثم صرت اعتمد ذلك عند كثير من الأوجاع فانتفع بها غاية الانتفاع".[2] ثم قال: "وقد جربت أنا من ذلك في نفسي وفي غيري أموراً عجيبة، ولا سيما مدة المقام في مكة، فإنه كان يعرض لي آلام مزعجة، بحيث تكاد تقطع الحركة مني، وذلك في أثناء الطواف وغيره، فأبادر إلى قراءة الفاتحة، وأمسح بها على محل الألم فكأنه حصاة تسقط، جربت ذلك مراراً عديدة، وكنت آخذ قدحاً من ماء زمزم فاقرأ عليه الفاتحة مراراً، فأشربه فأجد فيه من النفع والقوة ما لم أعهد مثله في الدواء، والأمر أعظم من ذلك، لكن بحسب قوة الإيمان وصحة اليقين والله المستعان".[3]

---

(١) السنن الكرى للبيهقي ٩/٣٥١.
(٢) زاد المعاد لابن القيم ٣/١٧٨.
(٣) مدارج السالكين لابن القيم ١/٦٩.

المبحث الثالث
ضوابط التداوي بالرقى والتمائم

لكي تؤتي الرقى ثمارها المرجوة، وهي تحقيق الشفاء للمريض، لا بد من مراعاة الضوابط الشرعية –عند استعمالها – في كل من الرقية، والراقي، والمرْقى.

المطلب الأول:
الضوابط الشرعية للرقية

بينا سابقاً أن النبي صلى الله عليه وسلم طلب ممن كانوا يرقون قبل الإسلام أن يعرضوا عليه رقاهم، للنظر في إقرارها واعتبارها شرعية، فما الضوابط التي ينبغي أن تقيد الرقية بها حتى تكون شرعية؟

أولاً: أن يكون للرقية أصل في القرآن أو السنة.

اتفق الفقهاء على أنه يشترط في الرقية أو التميمة أن يكون لها أصل في القرآن أو السنة. بأن تكون موافقة لهما،[1] فتجوز الرقية بآية أو آيات من كتاب الله تعالى، أو باسم من أسمائه، أو بصفة من صفاته، أو بذكر الله تعالى، أو دعائه الذي ورد في القرآن أو السنة. ويؤيد ذلك ما روى مسلم في صحيحه عن جابر بن عبد الله قال: "جاء آل عمرو بن حزم إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقالوا: يا رسول الله، إنه كانت عندنا رقية نرقي بها من العقرب، وإنك نهيت عن الرقى. قال: فعرضوها عليه. فقال: "ما أرى بأساً من استطاع منكم أن ينفع أخاه فلينفعه".[2] فقد طلب النبي صلى الله عليه وسلم من آل عمرو

---

(١) حاشية ابن عابدين ٣٦٣/٦، الشرح الصغير للدردير ٧٨/٤، الجامع مع المقدمات لابن رشد ٣٠٧، المجموع شرح المهذب للنووي ٥٤/٩، فتح الباري لابن حجر ١٩٧/١٠، الآداب الشرعية ٤٥٥/١.

(٢) صحيح مسلم، كتاب السلام، باب استحباب الرقية ١٧٢٧/٤.

ابن حزم أن يعرضوا عليه رقاهم؛ ليرى هل هي موافقة لما جاء في القرآن أو لا فأقرها؛ لأنها موافقة. وقال لهم: "ما أرى بأسا." وروى الترمذي عن أبي سعيد الخدري: "أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يتعوذ، ويقول: أعوذ بالله من الجان، ومن عين الإنسان، فلما نزلت المعوذتان أخذ بهما، وترك ما سواهما."[١] وقال الربيع: سألت الشافعي عن الرقى فقال: "لا بأس إن رقى بكتاب الله، أو بما يعرف من ذكر الله."[٢]

أما إذا لم يكن للرقية أو التميمة أصل في القرآن أو السنة أو لم تكن موافقة لهما، فيحرم التداوي بها، فلا يجوز التداوي بالرقى اليهودية والنصرانية المخالفة لما في القرآن والسنة، ولا يجوز التداوي بتعليق خرزة زرقاء أو حلقة من حديد أو نحاس أو خزف، ولا بتراب قبر ولي، أو بتعليق قطعة سترة تابوت ولي، أو بالشرب من ماء طاسة الطربة "الرجة" أو غير ذلك من الخرافات التي ورثها الناس عن الشعوب الجاهلية، مما لا يوجد له أصل في القرآن والسنة.

والقرآن الكريم كله شفاء، يصح التداوي بأية سورة منه أو بأية آية منه؛ لقوله تعالى: ﴿وَنُنَزِّلُ مِنَ ٱلْقُرْءَانِ مَا هُوَ شِفَآءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ﴾ (الإسراء ٨٢) فمن في الآية للبيان، وليست للتبعيض؛ لأنه يلزم من كونها للتبعيض أن بعض القرآن لا شفاء فيه، وهو ليس كذلك.[٣] لكن الأولى تحرى الآيات والسور التي ورد استعمالها في الرقى والتعويذات؛ لإعطاء نتائج طيبة وسريعة. ومن ذلك:

١ – فاتحة الكتاب.

٢ – المعوذات (قل هو الله أحد.، قل أعوذ برب الفلق ..، قل أعوذ برب الناس..).

٣ – آية الكرسي (البقرة ٢٥٥).

٤ – أسماء الله تعالى وصفاته التي وردت في القرآن الكريم.

٥ – آيات الأدعية والأذكار.

---

(١) سنن الترمذي، كتاب الطب، باب الرقية بالمعوذتين ٤/٣٩٥ وقال: حسن.
(٢) فتح الباري ١٠/١٩٥.
(٣) الجامع لأحكام القرآن ١٠/٣١٥.

وفي السنة النبوية وردت تعوذات لكثير من الأمراض، تنظر في مواضعها من كتب الأحاديث، وكان النبي صلى الله عليه وسلم يكثر من استعمال هذه الرقية: "اللهم، رب الناس، اذهب الباس، اشف، أنت الشافي، لا شافي إلا أنت، شفاء لا يغادر سقماً"[١] وكان صلى الله عليه وسلم إذا مرض رقاه جبريل عليه السلام فقال: "باسم الله يبريك، ومن كل داء يشفيك، ومن شر حاسد إذا حسد، وشر كل ذي عين" وفي رواية قال جبريل: "باسم الله أرقيك من كل شيء يؤذيك، من شر كل نفس أو عين أو حاسد الله يشفيك، باسم الله أرقيك".[٢]

ثانياً: أن لا تتضمن الرقية شركاً

الشرك لغة: من أشرك بالله إذا كفر به فهو مشرك.[٣] وشرك الإنسان في الدين ضربان:[٤]

الأول: الشرك العظيم وهو إثبات شريك لله تعالى. يقال أشرك فلان بالله، وذلك أعظم كفر. قال تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ أَن يُشۡرَكَ بِهِۦ وَيَغۡفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُۚ وَمَن يُشۡرِكۡ بِٱللَّهِ فَقَدۡ ضَلَّ ضَلَٰلَۢا بَعِيدًا ١١٦﴾ (النساء ١١٦).

وهذا الضرب أنواع وهي:

١ – شرك الاستقلال: وهو إثبات إلهين مستقلين: كشرك المجوس.

٢ – شرك التبعيض: وهو تركيب الإله من آلهة: كشرك النصارى.

٣ – شرك التقريب: وهو عبادة غير الله ليقرب إلى الله زلفى: كشرك متقدمي الجاهلية.

٤ – شرك التقليد: وهو عبادة غير الله تبعاً للغير: كشرك متأخري الجاهلية.

---

(١) صحيح البخاري، كتاب الطب، باب رقية النبي صلى الله عليه وسلم ٧/ ٢٤.
(٢) صحيح مسلم، كتاب السلام، باب الطب والمرض والرقى ٤/ ١٧١٨.
(٣) المصباح المنير للفيومي ١/ ٤٢٣.
(٤) انظر تقسيم الشرك في: المفردات للراغب الاصفهاني ٢٥٩، بصائر ذوي التمييز للفيروز آبادي ٣/ ٣١٣، الكليات لأبي البقاء ٣/ ٧٠.

٥ – شرك الأسباب: وهو إسناد التأثير للأسباب العادية: كشرك الفلاسفة والطبائعيين، ومن تبعهم على ذلك. فمن قال في الأسباب العادية: إنها تؤثر بطبعها فقد كفر، بخلاف من قال: إنها تؤثر بقوة أودعها الله فيها فلا يكفر، وإنما يعتبر فاسقاً.

الثاني: الشرك الصغير: وهو مراعاة غير الله معه في بعض الأمور، وهو الرياء والنفاق المشار إليه بقوله تعالى ﴿جَعَلَا لَهُۥ شُرَكَآءَ فِيمَآ ءَاتَىٰهُمَا﴾ (الأعراف ١٩٠).

فينبغي أن تخلو الرقية والتميمة من أي نوع من أنواع الشرك[١] لما روي عن عوف بن مالك الأشجعي قال: كنا نرقي في الجاهلية، فقلنا يا رسول الله كيف ترى ذلك؟ فقال: "اعرضوا على رقاكم، لا بأس بالرقي ما لم يكن فيه شرك".[٢]

وبناء على ذلك لا يجوز التداوي بكل رقية أو تعزيم أو قسم فيه شرك بالله، وإن أطاعته به الجن أو غيرهم، وكذلك كل كلام فيه كفر لا يجوز التداوي به.[٣] ولا تجوز الاستعانة بالودع والخرز وغير ذلك لكشف الضر، وعلاج المرضى مما كان يستعمله الجاهليون لقوله تعالى: ﴿أَفَرَءَيْتُم مَّا تَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ إِنْ أَرَادَنِىَ ٱللَّهُ بِضُرٍّ هَلْ هُنَّ كَٰشِفَٰتُ ضُرِّهِۦٓ﴾ (الزمر ٣٨) وروى الإمام أحمد – بسنده – عن عمران بن الحصين – رضي الله عنه – أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى رجلاً في يده حلقة من صفر، فقال ما هذا؟ قال: من الواهنة، فقال انزعها، فإنها لا تزيدك إلا وهناً، فإنك لو مت وهي عليك ما أفلحت أبداً".[٤]

---

(١) اتفق الفقهاء على هذا الشرك. انظر المراجع التالية: حاشية ابن عابدين ٦/٣٦٣، نصاب الاحتساب للسنامي ٢٥٠، القوانين لابن جزى ٤٨٦، الجامع لابن رشد ٣٠٩، فتح الباري لابن حجر ١٠/١٩٥، الآداب الشرعية لابن مفلح ١/٤٥٥.

(٢) صحيح مسلم، كتاب السلام، باب لا بأس بالرقى ما لم يكن فيه شرك ٤/١٧٢٧.

(٣) شرح العقيدة الطحاوية ٥٧٠، كتاب التوحيد لمحمد بن عبد الوهاب، ضمن مجموعة التوحيد ٢٣٦.

(٤) مسند الإمام أحمد ٤/٤٤٥، سنن ابن ماجه، كتاب الطب، باب تعليق التمائم ٢/ ١١٦٧، وقال في الزوائد: إسناده حسن.

ولا يجوز التداوي برقى تتضمن الاستغاثة بالموتى الذين انقطع عملهم، ولا يملكون لأنفسهم ضراً ولا نفعاً؛ لما روى ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "إذا سألت فاسأل الله، وإذا استعنت فاستعن بالله."[1]

ثالثاً: أن لا تتضمن الرقية سحراً

السحر في اللغة: من سحر يسحر سحراً بمعنى صرف الشيء عن وجهه، ويطلق على أربعة أمور وهي: الأول: ما لصق بالحلقوم والمريء من أعلى البطن، ويقال له الرئة، والثاني: الخداع والشبهة أو إخراج الباطل في صورة الحق. والثالث: الوقت، وهو السحر أو الصبح، والرابع: كل ما لطف مأخذه ودق، فيقال في الشيء الشديد الخفاء أخفى من السحر.[2]

والسحر في الاصطلاح: يطلق على ثلاثة معان وهي:

الأول: الخداع، وتخييلات لا حقيقة لها نحو ما يفعله المشعوذ من صرف الأبصار عما يفعله لخفة يد، وما يفعله النمام بقول مزخرف عائق للأسماع، وعلى ذلك قوله تعالى: ﴿سَحَرُوٓاْ أَعۡيُنَ ٱلنَّاسِ وَٱسۡتَرۡهَبُوهُمۡ﴾ (الأعراف ١١٦) وقوله تعالى: ﴿يُخَيَّلُ إِلَيۡهِ مِن سِحۡرِهِمۡ أَنَّهَا تَسۡعَىٰ﴾ (طه ٦٦).

والثاني: استجلاب معاونة الشيطان بضرب من التقرب إليه، قال تعالى: ﴿هَلۡ أُنَبِّئُكُمۡ عَلَىٰ مَن تَنَزَّلُ ٱلشَّيَٰطِينُ ٢٢١ تَنَزَّلُ عَلَىٰ كُلِّ أَفَّاكٍ أَثِيمٖ ٢٢٢﴾ (الشعراء ٢٢١، ٢٢٢) وقال تعالى: ﴿وَلَٰكِنَّ ٱلشَّيَٰطِينَ كَفَرُواْ يُعَلِّمُونَ ٱلنَّاسَ ٱلسِّحۡرَ﴾ (البقرة ١٠٢).

الثالث: ما يذهب إليه (الذين لا يفصحون ولا يبينون) وهو اسم لفعل يزعمون أنه من قوته يغير الصور والطبائع، فيجعل الإنسان حماراً. ولا حقيقة لذلك عند المحصلين.[3]

---

(١) سنن الترمذي، كتاب صفة القيامة، باب ٥٩ (٦٦٧/٤) وقال: حديث حسن صحيح.
(٢) معجم مقاييس اللغة لابن فارس ١٣٨/٣، المصباح المنير للفيومي ٣٦٤/١.
(٣) المفردات للراغب ٢٢٦، بصائر ذوي التمييز للفيروزآبادي ١٩٨/٣.

فالذي يعنينا في بحثنا هو النوع الثاني وهو الذي يعتمد الساحر في رقاه على الجن والشياطين. وقد اتفق العلماء على منع التداوي بالرقى التي تتضمن السحر: كالعقد والعزائم والطلسمات التي تشتمل على أسماء معينة، يزعم السحرة أنها ملائكة وكلهم سليمان بقبائل الجان، فإذا أقسم على صاحب الاسم الزم الجن بما يريد. وبعضهم يقسم على أسماء خاصة يزعمون أن لها تعلقاً بالكواكب تجعل في أجسام من المعادن أو غيرها، ويزعمون أنها تحدث آثاراً خاصة.(١) ومما يؤيد منع هذه الرقى وما يقوم به السحرة من أعمال السحر قوله تعالى: ﴿وَأَلْقِ مَا فِي يَمِينِكَ تَلْقَفْ مَا صَنَعُوا إِنَّمَا صَنَعُوا كَيْدُ سَاحِرٍ وَلَا يُفْلِحُ السَّاحِرُ حَيْثُ أَتَى ﴿٦٩﴾﴾ (طه ٦٩). وقوله صلى الله عليه وسلم: "اجتنبوا السبع الموبقات. قيل يا رسول الله وما هن؟ قال: الشرك بالله، والسحر، وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق، وأكل مال اليتيم، وأكل الربا، والتولى يوم الزحف، وقذف المحصنات الغافلات المؤمنات."(٢) وقال ابن حجر في الحكمة من منع تلك الرقى: "يدعى تسخير الجن له، فيأتي بأمور مشتبهة مركبة من حق وباطل، يجمع إلى ذكر الله وأسمائه وما يشوبه من ذكر الشياطين والاستعانة بهم والتعوذ بمردتهم."(٣)ولا يصل الساحر إلى مرحلة الاستعانة بالشياطين إلا بعد أن يتنازل عن عقيدته ودينه، ويتفانى في طاعة الشياطين، فيعصى الله تعالى، ويعبد ما سواه، فقد كان يعيش في أوائل هذا القرن ساحر بالوجه القبلي من مصر وكان يطلب من أعيان الناس أن يلقوا خواتمهم في البحر، فإذا فعلوا أعادها إليهم، وكان يأتي بعجائب أكثر من ذلك. فلما مات أراد ابنه أن يزاول صنعته، فنهته أمه عن ذلك، فلما سألها عن السبب،

---

(١) حاشية ابن عابدين ٣٦٣/٦، أسهل المدارك ٣٦٦/٣، الفروق للقرافي ١٤٧/٤ المجموع للنووي ٥٦/٩، الآداب الشرعية لابن مفلح ٤٥٥/٢.

(٢) صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب الكبائر وأكبرها ٩٢/١.

(٣) فتح الباري لابن حجر ١٩٦/١٠.

فتحت (دولاباً) وأخرجت منه صنماً وقالت له: إن أباك كان يسجد لهذا الصنم لكي تساعده الشياطين على إظهار العجائب، فلا تكفر كما كفر أبوك.[١]

وقد لاحق المحتسبون السحرة في كل مكان في المجتمع الإسلامي ومنعوهم من كتابة الرقى السحرية: كالعقد والعزائم، وأوقعوا بهم أشد العقوبات، قال ابن الأخوة: "ويلزمهم بالقسامة أنهم لا يكتبون لأحد من الناس شيئاً من الروحانيات: مثل محبة وتهييج ونزيف ورمد وعقد لسان وغير ذلك، فإن السحر حرام فعله، ومتى وجد أحداً يفعل ذلك عزره ليرتدع به غيره".[٢]

رابعاً: أن تكون الرقية بلغة مفهومة المعنى

اتفق الفقهاء على أنه يشترط في الرقية أن تكون بلغة مفهومة المعنى[٣]. فيقرأ على العربي بلغة عربية، ولذا لا تصح الرقية بلغة أعجمية أو عبرية أو غير ذلك من اللغات. كما لا تصح الرقية بالدعوات المجهولة التي لا تعرف لها حقيقة ولا أصل، وإنما يزعم أهلها أنها من الدعوات المستجابة، ومن ذلك:

لمخيثا وشمخيثا وباغليهوش، كشهشطليوس، قطيهوج وطحيطمعيليال، برهيم، يا لوش، هميا لوش، طياروش طلوش، طلش، عجريش، وهليش، ومراهيش[٤]

ويدل على منع التداوي بتلك الرقى قول النبي صلى الله عليه وسلم لمن

---

(١) هادي الأرواح لمصطفى محمد الطير ٩٠. وقد ذكر صاحب الصارم البتار (ص ٨) بعض الأعمال الطالحة مثل: وضع المصحف على قدمه والدخول به لبيت الخلاء، وكتابة آيات من القرآن بالقذارة، والصلاة بدون وضوء، ولا يغتسل من الجنابة، والذبح باسم الشيطان، وإتيان أمه أو ابنته وغير ذلك.

(٢) معالم القربة في أحكام الحسبة لابن الاخوة ٢٧٦.

(٣) حاشية ابن عابدين ٣٦٣/٦ نصاب الاحتساب للسنامي ٢٥٠، القوانين لابن جزي ٤٨٦، الجامع لابن رشد ٣٠٩، الشرح الصغير للدردير ٧٦٩/٤، المعيار المعرب ٨٧/١١، فتاوى العز بن عبد السلام ٣٤١، الآداب الشرعية لابن مفلح ٤٥٥/٢، ٤٥٩.

(٤) الابداع في مضار الابتداع لعلي محفوظ ٤٢٥.

كان يرقى قبل الإسلام: "اعرضوا على رقاكم، لا بأس بالرقي ما لم يكن فيه شرك".[١] قال ابن حجر: "دل الحديث أنه مهما كان من الرقي يؤدي إلى الشرك يمنع، وما لا يعقل معناه لا يؤمن أن يؤدي إلى الشرك، فتمنع احتياطاً".[٢] وقال ابن عابدين: "إنما تكره العوذة إذا كانت بغير لسان العرب، ولا يدري ما هو، ولعله يدخله سحر أو كفر أو غير ذلك".[٣] وقال ابن تيمية: "نهى علماء المسلمين عن الرقى التي لا يفقه معناها، لأنها مظنة الشرك، وإن لم يعرف الراقي أنها شرك"[٤].

وسبب منع الرقى إذا كانت باللغة الأعجمية أو بما لا يدري معناه أنها مظنة الشرك بالله تعالى والسحر، فتمنع تلك الرقى وإن لم يعرف الراقي أنها شرك أو سحر، ولا يجوز للمريض استعمالها والتداوي بها.

وبالرغم من هذا الاتفاق على ذلك إلا أننا وجدنا من شذَّ عن ذلك وقال بجواز كل رقية جربت منفعتها، ولو لم يعقل معناها.[٥] واستدل بما روي عن جابر قال: كان لي خال يرقي من العقرب، فنهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الرقى. قال فأتاه، فقال: يا رسول الله إنك نهيت عن الرقى وأنا أرقي من العقرب فقال: "من استطاع منكم أن ينفع أخاه فلينفعه".[٦]

ويجاب عن ذلك بأن هذا الدليل مطلق يقيده حديث عوف بن مالك الأشجعي قال: كنا نرقي في الجاهلية، فقلنا: يا رسول الله، كيف ترى في ذلك؟ فقال: "اعرضوا عليَّ رقاكم، لا بأس بالرقي ما لم يكن فيه شرك.[٧]

---

(١) صحيح مسلم، كتاب السلام، باب لا بأس بالرقى ما لم يكن فيه شرك ٤/١٧٢٧.
(٢) فتح الباري لابن حجر ١٠/١٩٥.
(٣) حاشية ابن عابدين ٦/٣٦٣.
(٤) إيضاح الدلالة في عموم الرسالة لابن تيمية ضمن مجموعة الرسائل المنيرية ٢/ ١٠٣.
(٥) فتح الباري لابن حجر ١٠/١٩٥.
(٦) صحيح مسلم، كتابا لسلام، باب استحباب الرقية ٤/١٧٢٧.
(٧) صحيح مسلم، كتاب السلام، باب لا بأس بالرقى ٤/١٧٢٧.

فالحديث يدل على أن الرقى المتضمنة للشرك لا تجوز، وكذلك كل ما لا يعقل معناه؛ لأنه لا يؤمن أن يؤدي إلى الشرك، فيمنع احتياطاً وسداً للذريعة. قال ابن تيمية: "أما ما لا يعرف معناه فلا يشرع، لا سيما إن كان فيه شرك، فإن ذلك محرم، وأكثر الرقى الأعجمية تتضمن أسماء رجال من الجن، يدعون ويستغاث بهم، ويقسم بمن يعظمونه، فتطيعهم الشياطين، وعامة ما بأيدي الناس من الرقى التي لا تفقه بالعربية فيها ما هو شرك".[١]

خامساً: أن تكتب الرقية أو التميمة بطاهر

إذا كانت الرقية مكتوبة في ورقة، فلا بدَّ أن تكتب بمادة طاهرة: كالحبر والزعفران وبعض الأصباغ، فلا يجوز أن يكتبها بما هو نجس: كالدم والبول والغائط؛ لأن كلام الله تعالى وأسماءه وصفاته ينبغي أن تنزه عن ذلك. قال ابن تيمية: "ولا يجوز كتابتها بدم، كما يفعله الجهال، فإن الدم نجس، فلا يجوز أن يكتب به كلام الله."[٢]

ويحرم على المسلم التداوي بالحجب[٣] التي تكتب بدم نجس مما هو منصوص عليه في بعض الكتب البعيدة كل البعد عن هدي النبي صلى الله عليه وسلم في الرقى والتمائم. مثل: "يكتب لك حجاب بدم قنفذ أو بطة سوداء. وهذا ما تكتب: عشر آيات من أول الأنعام، وسبع آيات من أول سورة براءة وأول الحديد إلى بذات الصدور، وآخر الحشر وسورة الجن والفاتحة وآية الكرسي والإخلاص والمعوذتين".[٤] و"يكتب لك حجاب بدم فرخة سوداء ..."[٥]و"يكتب لك حجاب بدم ثلاثة فرد من الحمام ألوان مختلفة، ويكتب لك خط سرياني وطلاسم روحاني ...".[٦]

---

(١) مجموع فتاوى ابن تيمية ١٣/١٩.
(٢) الآداب الشرعية لابن مفلح ٤٥٧/١.
(٣) الحجب جمع حجاب وهو التميمة (المعجم الوسيط ١٥٦/١).
(٤) دلائل الحيران في طالع الإنسان لعبد الفتاح الفلكي ٣٣.
(٥) المرجع السابق ٥٧.
(٦) المرجع السابق ٦٦، ٦٧.

كما يحرم كتابة القرآن الكريم على نجس. فقد جاء في بعض الرقى السحرية: "تأخذ بول المطلوب إذا بال على تراب، وتعمل منه صورة مثل عروسة الأولاد، وتكتب عليها بمسمار أو إبرة هذه الآية: "ثم أماته فأقبره"[١].

وبعض السحرة يلجأون إلى كتابة الرقى السحرية بدم الحيض، فيكتب سوراً من القرآن به، ثم يقول الطلاسم السحرية لاستحضار الجن ويأمره بما يريد.

ولا يخفى ما في هذه الطريقة من الكفر الصريح لأن الاستهزاء بسورة، بل بآية من آيات القرآن الكريم كفر بالله العظيم، فما بالك بكتابتها بالنجاسة.[٢]!

المطلب الثاني:
الضوابط الشرعية للراقي

عندما كانت الرقى والتمائم (الطب الروحاني) على لسان الأبرار من الخلق حصل الشفاء للمرضى بإذن الله تعالى، فلما عزَّ هذا النوع لجأ الناس إلى الطب الجسماني. فما هي الضوابط الشرعية التي ينبغي مراعاتها في الراقي؟

أولاً: أن يكون الراقي مسلماً

يشترط فيمن يعالج المرضى بالرقى والتمائم أن يكون مسلماً، فلا يجوز لغير المسلم أن يعالج بها عند الإمام مالك بن أنس في رواية والربيع بن سليمان الشافعي[٣] لأن غير المسلم سواء أكان يهودياً أم نصرانياً لا يعلم بحقيقة الرقى الإسلامية التي توافق كتاب الله تعالى وسنة نبيه، وإذا مارس هذا العمل سيرقى بكتابه من التوراة أو الإنجيل أو بالسحر. فإذا رقى بكتابه فلا

---

(١) سحر الكهان لعبد الفتاح الطوخي ص٧.
(٢) الصارم البتار في التصدي للسحرة الأشرار لوحيد عبد السلام بالي ٣٦.
(٣) المنتقى للباجي ٢٥٨/٧، أسهل المدارك للكشناوي ٣٦٧/٣، الأم للشافعي ٢٢٨/٧.

يجوز؛ لأن ذلك الكتاب دخله التحريف بدليل قوله تعالى: ﴿مِّنَ ٱلَّذِينَ هَادُواْ يُحَرِّفُونَ ٱلْكَلِمَ عَن مَّوَاضِعِهِۦ وَيَقُولُونَ سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا﴾ (النساء ٤٦) وقال تعالى: ﴿فَبِمَا نَقْضِهِم مِّيثَٰقَهُمْ لَعَنَّٰهُمْ وَجَعَلْنَا قُلُوبَهُمْ قَٰسِيَةً يُحَرِّفُونَ ٱلْكَلِمَ عَن مَّوَاضِعِهِۦ وَنَسُواْ حَظًّا مِّمَّا ذُكِّرُواْ بِهِۦ﴾ (المائدة ١٣) وقد يقع التبديل لكتب أهل الكتاب بغير قصد بسبب ترجمتهم لكتبهم من لغة إلى لغة كما هو معلوم من حالهم بالضرورة. ومن المعلوم أن إبدال كلام الله بغير اللفظ الذي أنزل به ممنوع؛ لما يؤدي له من تغيير المعاني الكثيرة وانتهاك حرمته وعظمته، وحينئذ لم تبق فائدة في رقاهم البتة.(١) وإذا رقى غير المسلم بالسحر فلا يجوز، كما بينت عند الضوابط الشرعية للرقية.

وقد خالف في ذلك الإمام الشافعي فأجاز لغير المسلم أن يرقي المسلم(٢)، وهو رواية ثانية للإمام مالك، رواها عنه ابن وهب(٣). لما روى الإمام مالك عن عمرة بنت عبد الرحمن أن أبا بكر الصديق دخل على عائشة، وهي تشتكي ويهودية ترقيها فقال أبو بكر: ارقيها بكتاب الله".(٤)

والذي أميل إليه ما ذهب إليه الإمام مالك وهو اشتراط الإسلام في الراقي، فلا يجوز للمسلم أن يقصد غير المسلم من أجل الرقية، بعد أن استقر الطب الروحاني عند المسلمين وتحددت معالمه في القرآن الكريم، وبينه النبي صلى الله عليه وسلم بفعله وقوله. حتى قال أبو سعيد الخدري رضي الله عنه: "كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتعوّذ من الجان، وعين الإنسان، حتى نزلت المعوذتان، فلما نزلتا أخذ بهما وترك ما سواهما."(٥) وأما ما روى عن أبي بكر

---

(١) بتصرف من زاد المسلم فيما اتفق عليه البخاري ومسلم لمحمد بن حبيب الله الشنقيطي ٤/٨٣.

(٢) المجموع للنووي ٩/٥٦، فتح الباري ١٠/١٩٧، الإفادة لما جاء في المرض والعيادة لابن حجر الهيتمي ٧٧، الأم للشافعي ٧/٢٢٨.

(٣) الجامع لابن رشد ٣٠٩، المنتقى للباجي ٧/٢٥٨.

(٤) الموطأ مع تنوير الحوالك ٢/٢٣٠.

(٥) سنن الترمذي، كتاب الطب، باب الرقية بالمعوذتين ٤/٣٩٥ وقال: حسن غريب.

فهو غير ثابت، لكونه مرسلاً؛ لأن عمرة بنت عبد الرحمن لم تدرك أبا بكر. وعلى فرض صحته فإنه يحمل على أنه كان في بداية الإسلام، وقبل تحديد معالم الطب الروحاني الإسلامي، أما بعد استقراره فلا يجوز للمسلم أن يسترقي بما عند غير المسلمين من رقى.

ثانياً: أن يكون الراقي عدلاً في دينه

نبه كثير من العلماء إلى ضرورة تحقق العدالة والصلاح في الراقي الذي يرقي بذكر الله تعالى وأسمائه وصفاته؛ لأن الشفاء الذي يأذن به الله تعالى يحصل على لسان الراقي الصالح دون الطالح. قال ابن التين: "الرقي بالمعوذات وغيرها من أسماء الله هو الطب الروحاني إذا كان على لسان الأبرار من الخلق حصل الشفاء بإذن الله."[(١)] وقال الخطابي: "الرقية التي أمر بها رسول الله صلى الله عليه وسلم هو ما يكون بقوارع القرآن، وبما فيه ذكر الله على ألسن الأبرار من الخلق الطاهرة النفوس، وهو الطب الروحاني، وعليه كان معظم الأمر في الزمان المتقدم الصالح أهله. فلما عز وجود هذا الصنف من أبرار الخليقة مال الناس إلى الطب الجسماني، حيث لم يجدوا للطب الروحاني نجوعاً في الشفاء، لعدم المعاني التي كان يجمعها الرقاة المقدمة من البركات."[(٢)]

ولأن لنفس الراقي أثراً في نفس المرقي، فالنفس الصالحة الطيبة إذا التقت بنفس المريض (المرقي) حصل بينهما فعل وانفعال كالذي يحصل بين الداء والدواء، فإذا أصاب الدواء الداء بريء بإذن الله تعالى. قال ابن القيم: "ونفس الراقي تفعل في نفس المرقي، فيقع بين نفسيهما فعل وانفعال، كما يقع بين الداء والدواء، فتقوى نفس المرقى وقوته بالرقية على ذلك الداء، فيدفعه بإذن الله. ومدار تأثير الأدوية والأدواء على الفعل والانفعال، وهو كما يقع بين الداء والدواء الطبيعيين يقع بين الداء والدواء الروحانيين."[(٣)]ومما يؤيد ذلك: تبرك

---

(١) فتح الباري لابن حجر ١٠/١٩٨.
(٢) عمدة القاري للعيني.
(٣) الطب النبوي لابن القيم ١٣٩.

الصحابة رضوان الله عليهم بالنبي صلى الله عليه وسلم، فقد كان يؤتى إليه صلى الله عليه وسلم بالمرضى وأصحاب العاهات والمجانين، فيمسح عليهم بيده الشريفة فيزول ما بهم من مرض وجنون وعاهة.[١] ووضع يده صلى الله عليه وسلم على يد حنظلة بن حذيم وبرَّك عليه فكان حنظلة يؤتى بالرجل الوارم وجهه أو الشاة الوارم ضرعها، فيقول: بسم الله على موضع كف رسول الله، فيمسحه فيذهب الورم."[٢]

وحقيقة عدالة الراقي: هي صفة في الإنسان تحمله على أداء ما وجب عليه من فرائض وواجبات: كالقيام بالصلاة والصيام والزكاة، والتحلي بالأخلاق الفاضلة من صدق وأمانة وتقوى ومروءة، كما تحمله على اجتناب الكبائر من شرك بالله وسحر وكذب وبدعة مكفرة، وإصرار على صغائر الذنوب، وتجنب ما فيه خسة من التصرفات.[٣]

فإذا ترك شيئاً مما وجب عليه، أو أتى شيئاً مما يجب عليه اجتنابه فليس بعدل، ولا يجوز للمسلم أن يسترقيه؛ لأنه غير أهل أن يجرى الله على يديه الشفاء بالرقى والتمائم. ولذا لا يجوز استرقاء العصاة والسحرة والكهنة والعرافين أو من يستعمل وسائلهم كما نبه إلى ذلك الإمام مالك وبينه الباجي: "كأن يرقي وفي يده حديدة أو ملح أو عقد في خيط، ووجه ذلك –عند الباجي – أنه لم يعرف وجه منفعته، فإنه يكره استعماله لما يضاف إليه."[٤] ومما يدل على عدم جواز استرقاء الكهنة والعرافين ما روى البخاري –بسنده – عن عائشة رضي الله عنها قالت: "سأل ناس رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الكهان فقال: ليس بشيء فقالوا: يا رسول الله إنهم يحدثوننا أحياناً بشيء فيكون حقاً، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: تلك الكلمة من الحق

---

(١) نسيم الرياض في شرح شفاء القاضي عياض ١٤٧/٣.
(٢) مجمع الزوائد للهيثمي ٤٠٨/٩.
(٣) انظر: التعريفات للجرجاني ١٩١، التوقيف على مهمات التعاريف للمناوي ٥٠٥.
(٤) المنتقى للباجي ٢٥٨/٧.

يخطفها الجني، فيقرها في أذن وليه، فيخلطون معها مائة كذبة."[١] فهو يدل على النهى عن إتيان الكهان، قال القرطبي: "يجب على من قدر على ذلك من محتسب وغيره أن يقيم من يتعاطى شيئاً من ذلك من الأسواق، وينكر عليهم أشد النكير وعلى من يجيء إليهم، ولا يغتر بصدقهم في بعض الأمور، ولا بكثرة من يجيء إليهم ممن ينسب إلى العلم، فإنهم غير راسخين في العلم، بل من الجهال بما في إتيانهم من المحذور".[٢]

وروى مسلم – بسنده – عن صفية عن بعض أزواج النبي صلى الله عليه وسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "من أتى عرافاً فسأله عن شيء لم تقبل له صلاة أربعين ليلة".[٣] وفي رواية لأبي داود قال صلى الله عليه وسلم: "من أتى كاهناً فصدقه بما يقول فقد بريء مما أنزل الله على محمد".[٤]

* حل السحر بالسحر

قد يتبادر إلى الذهن سؤال: وهو هل يجوز لمن سُحر أن يأتي السحرة والكهان لحل السحر عنه؟

اتفق الفقهاء على أن السحر يحل بالرقى والتمائم الشرعية، واختلفوا في جواز حل السحر بالسحر على قولين:

القول الأول: ذهب جمهور الفقهاء من المالكية في قول والحنابلة في قول وابن القيم من الحنابلة إلى عدم جواز اتيان الكهان والعرافين لحل السحر بالسحر. وهو منقول عن ابن مسعود والحسن البصري ومحمد بن سيرين. واستدلوا لذلك بعموم الأدلة التي تنهى عن إتيان الكهان والعرافين. فقد روي عن

---

(١) صحيح البخاري، كتاب الطب، باب الكهانة ٧/٢٨، صحيح مسلم ٤/١٧٥٠.
(٢) فتح الباري لابن حجر ١٠/٢٢١.
(٣) صحيح مسلم، كتاب السلام، باب تحريم الكهانة وإتيان الكهان ٤/١٧٥١.
(٤) سنن أبي داود، كتاب الطب، باب الكاهن ٤/١٥، وسكت عنه.

الحسن البصري أنه قال: "لا يحل السحر إلا ساحر". وروى عن محمد بن سيرين أنه سئل عن امرأة يعذبها السحرة فقال رجل: أخط خطاً عليها، وأغرز السكين عند مجمع الخط وأقرأ القرآن. فقال محمد بن سيرين ما أعلم بقراءة القرآن باساً: وما أدرى ما الخط والسكين".[1]

القول الثاني: ذهب المالكية في قول والحنابلة في قول إلى جواز حل السحر بالسحر للضرورة. وهو مروي عن سعيد بن المسيب، وتوقف فيه الإمام أحمد، قال ابن قدامة: "توقف أحمد في الحل وهو إلى الجواز أميل."[2] وروى البخاري عن قتادة قلت لسعيد بن المسيب: رجل به طب أو يؤخذ عن امرأته أيحل عنه أو ينشر؟ قال: لا بأس إنما يريدون به الإصلاح، فإن ما ينفع لم ينه عنه."[3]

والراجح عدم جواز حل السحر بالسحر؛ لأن حله بالرقى الشرعية ممكن، فلا يصار إلى الحرام مع وجود المشروع ولو للإصلاح والضرورة، لأن الضرورة تكون في حالة عدم وجود طريقة مشروعة. ولأن الرسول صلى الله عليه وسلم أمر بقتل الساحر، فلو كان الساحر ممن ينفع الناس لما أمر الرسول صلى الله عليه وسلم بقتله، وقد بين الله تعالى أن السحرة يتعلمون ما يضرهم ولا ينفعهم قال تعالى: ﴿وَٱتَّبَعُواْ مَا تَتْلُواْ ٱلشَّيَٰطِينُ عَلَىٰ مُلْكِ سُلَيْمَٰنَ ۖ وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَٰنُ وَلَٰكِنَّ ٱلشَّيَٰطِينَ كَفَرُواْ يُعَلِّمُونَ ٱلنَّاسَ ٱلسِّحْرَ وَمَآ أُنزِلَ عَلَى ٱلْمَلَكَيْنِ بِبَابِلَ هَٰرُوتَ وَمَٰرُوتَ ۚ وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّىٰ يَقُولَآ إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ ۖ فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِۦ بَيْنَ ٱلْمَرْءِ وَزَوْجِهِۦ ۚ وَمَا هُم بِضَآرِّينَ بِهِۦ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِ ۚ وَيَتَعَلَّمُونَ مَا يَضُرُّهُمْ وَلَا

---

(١) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ٢/٤٩، التاج والإكليل لمختصر خليل للمواق مع مواهب الجليل ٦/٢٥٦، المغني ٨/١٥٤، فتح الباري ١٠/٢٣٣، عمدة القارئ ٢١/ ٢٨٣.

(٢) المراجع السابقة.

(٣) صحيح البخاري، كتاب الطب، باب هل يستخرج السحر؟ ٧/٢٩.

يَنفَعُهُمْ ۚ وَلَقَدْ عَلِمُوا لَمَنِ اشْتَرَاهُ مَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلَاقٍ ۚ وَلَبِئْسَ مَا شَرَوْا بِهِ أَنفُسَهُمْ ۚ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ ﴿١٠٢﴾. (البقرة ١٠٢) كما أن الساحر لا يفلح حيث أتى، كما قال تعالى: ﴿وَلَا يُفْلِحُ السَّاحِرُ حَيْثُ أَتَىٰ﴾ (طه ٦٩).

ثالثاً: أن يعتقد الراقي أن الله هو الشافي

اتفق العلماء على أنه ينبغي على الراقي أن يعتقد اعتقاداً جازماً أن الشافي هو الله سبحانه وتعالى، وأن الرقية لا تؤثر بذاتها، بل بإذن الله تعالى وقدرته؛ لأن الذي أنزل الداء هو الذي أنزل الدواء، وهو الذي يرفع البلاء ويدفعه.(١) وإلا وقع الراقي في شرك الأسباب الذي أشرنا إليه سابقاً، فمن قال: إن الأسباب بما فيها الرقى تؤثر بطبعها في المريض فتشفيه فقد أشرك بالله تعالى وكفر. ويدل على ذلك ما يلي:

١ – قوله تعالى: ﴿أَفَرَأَيْتُم مَّا تَدْعُونَ مِن دُونِ اللَّهِ إِنْ أَرَادَنِيَ اللَّهُ بِضُرٍّ هَلْ هُنَّ كَاشِفَاتُ ضُرِّهِ أَوْ أَرَادَنِي بِرَحْمَةٍ هَلْ هُنَّ مُمْسِكَاتُ رَحْمَتِهِ ۚ قُلْ حَسْبِيَ اللَّهُ ۖ عَلَيْهِ يَتَوَكَّلُ الْمُتَوَكِّلُونَ ﴿٣٨﴾﴾ (الزمر ٣٨).

فالآية تخاطب المشركين الذين كانوا يعترفون أن الله عز وجل هو الخالق للأشياء كلها، لكنهم يتوجهون بالدعاء والعبادة إلى غير الله ليرفع عنهم الضر، ويدفع البلاء مع أنه لا يملك لهم ضراً ولا نفعاً.

٢ – وروى الترمذي –بسنده – عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "من تعلق شيئاً وكل إليه"(٢) وفي رواية: "من علق تميمة فقد أشرك"(٣) وفي رواية:

---

(١) حاشية ابن عابدين ٦/٣٦٤، الذخيرة للقرافي ١٣/٣١١، المجموع للنووي ٩/٥٦، فتح الباري ١٠/١٩٥، الآداب الشرعية لابن مفلح ٢/٤٥٥.

(٢) سنن الترمذي، كتاب الطب، باب كراهية التعليق ٤/٤٠٣. وهو حسن.

(٣) مسند أحمد ٤/١٥٦ ورجاله ثقات.

"من تعلق تميمة فلا أتم الله له، ومن تعلق ودعه فلا ودع الله له."[١]

فهي تدل على أن التمائم لا تؤثر بذاتها، ومن اعتمد عليها بذاتها فقد أشرك، ويوكل شفاؤه إلى تلك التمائم، فلا يحصل الشفاء له.

٣ - وروى البخاري في - بسنده - عن عائشة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يعوّذ بعض أهله يمسح بيده اليمنى ويقول: "اللهم رب الناس اذهب الباس، واشفه أنت الشافي، لا شفاء إلا شفاؤك، شفاء لا يغادر سقماً".[٢] فقد أشار النبي صلى الله عليه وسلم إلى أن كل ما يقع من الدواء والتداوي إن لم يصادف تقدير الله عز وجل لم ينجح.[٣]

رابعاً: أن يكون الراقي عالماً بطرق المعالجة بالرقية الشرعية

ينبغي أن يستعان في كل شيء بأعلم أهله أو بالمختصين فيه، وعلم الرقى الشرعية أو الطب النبوي أصبح علماً قائماً بذاته وهو: "علم باحث عن الطب الذي ورد في الأحاديث النبوية الذي داوى به المرضى."[٤] وقد أفرد بكتب خاصة في مجامع السنة النبوية، ففي صحيح البخاري كتاب الطب، وفي سنن الترمذي كتاب الطب، وفي سنن أبي داود كتاب الطب ... الخ كما وأفرد بمؤلفات مستقلة مثل: الطب النبوي لأبي نعيم أحمد بن عبد الله الأصفهاني (٤٣٠هـ)، والطب النبوي لجعفر بن محمد المستغفري (٤٣٢هـ)، والطب النبوي لمحمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية (٧٥١هـ) هذا بالإضافة إلى كتب الأذكار والدعوات التي أفردها المصنفون بكتب مستقلة؛ وقد اشتملت هذه الكتب وغيرها على وصفات لكل مرض وطرق متعددة للمعالجة، وعوارض لبعض الأمراض وأسبابها وغير ذلك.

واستيعاب ما في هذه الكتب من معلومات يحتاج إلى همة عالية وذكاء؛

---

(١) مسند أحمد ٤/١٥٤ ورجاله ثقات.
(٢) صحيح البخاري، كتاب الطب، باب رقية النبي صلى الله عليه وسلم ٧/٢٤.
(٣) عمدة القاري للعيني ٢١/٢٦٨.
(٤) أبجد العلوم لصديق حسن ٢/٣٦٠.

لأن العلم بالتعلم. ونبه النبي صلى الله عليه وسلم إلى أن علم الرقى يحتاج إلى التعلم في حديث الشفاء بنت عبد الله حيث قالت: دخل عليَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا عند حفصة فقال: "ألا تعلمين هذه رقية النملة، كما علمتيها الكتابة".[١]

ولما كان الناس متفاوتين في استعداداتهم وأفهامهم ومداركهم واستيعابهم، فلا بد أن يتفاوتوا في تحصيلهم العلمي لهذا العلم واتقانهم له، وإذا كان الأمر كذلك، فلا بد من الاستعانة في علاج الأمراض بالرقى الشرعية بأعلم الناس بها وأحذقهم وأتقاهم وأورعهم وأكثرهم خشية من الله تعالى، وهؤلاء يفرزهم المجتمع ويعرفهم الناس بسلوكهم وعلمهم، ولا يحتاجون إلى الإعلان عن أنفسهم، سواء بالنشر في الصحف أو بفتح محلات خاصة بهم للقيام بالقراءة على المرضى. كما أنهم لا يحتاجون إلى من ينصبهم من الحكام والخلفاء والرؤساء لتولي وظيفة القراءة على المرضى، وعلاجهم بالرقى والتمائم. وإذا كانت الرقية مشروعة، وأخذ الأجرة عليها مشروعاً فإن التفرغ لها واتخاذها وظيفة وحرفة لا يجوز للأمور التالية:[٢]

١ – لأن الرسول صلى الله عليه وسلم والخلفاء الراشدين ومن سار على هديهم لم ينصبوا أحداً من العلماء للقيام بهذه المهمة، كما نصبوا القضاة والمفتين والمحتسبين وغير ذلك، وإنما كان المريض يقرأ على نفسه إذا قدر على ذلك أو يستعين بأهل العلم ممن يتقنون ذلك.

٢ – ولأن التفرغ للرقية كالتفرغ للدعاء، فلم يرد عن السلف الصالح ممن دعا لهم الرسول صلى الله عليه وسلم باستجابة الدعاء كسعد بن أبي وقاص وأويس القرني أنهم تفرغوا للدعاء للناس، ولم يؤثر عن المسلمين أنهم تزاحموا على أبوابهم لطلب الدعاء مع الحاجة إلى ذلك، فلا يجوز التفرغ للرقية واتخاذها حرفة ووظيفة عامة.

---

(١) سنن أبي داود، كتاب الطب، باب الرقى ٤/ ١١ وسكت عنه.

(٢) انظر : الرقى على ضوء عقيدة أهل السنة والجماعة للدكتور علي العلياني ٧٥–٨٩.

٣ – ولأن التفرغ للرقية من بعض العلماء يؤدي إلى كثير من المفاسد نتيجة تزاحم الناس على بابه ومن ذلك:

أ – ضياع العلم الشرعي الذي تعلمه وعدم القدرة على مراجعته والتأليف فيه، وذلك لكثرة المرضى الذين يطرقون بابه وبالتالي عدم وجود الوقت الكافي لمراجعة العلم.

ب – إصابة العالم بالعجب والكبر وغير ذلك من الآفات الخلقية نتيجة تزاحم الناس على بابه.

جـ – ابتداع كيفية مستحدثة من الرقية لم تكن معروفة عند السلف: كالقراءة على مئات من الناس جميعاً بقراءة واحدة والنفث في أوعيتهم جميعاً.

د – إيهام الناس أنه هو الشافي للمرضى، وليس بفضل الله تعالى وفضل القرآن الذي قرأه.

هـ – ولأن فتح باب هذه الحرفة يؤدي إلى تسلق كثير من المشعوذين أسوارها والدخول إليها، ومن ثم تضليل الناس والكذب عليهم واستعمال وسائل السحر والكهانة وغير ذلك من الوسائل الجاهلية، وبالتالي إفساد عقائد الناس. ولذلك يغلق هذا الباب سداً للذريعة.

المطلب الثالث:

الضوابط الشرعية للمرقي

المرْقي هو محل الرقية، وهو يشمل الإنس والجن والحيوان. وسوف اقتصر في هذا المطلب على الإنسان؛ لأنه محل التكريم من الله تعالى.

أولاً: أن يعتقد المرْقي أن الشافي هو الله

ينبغي على المرقي أن يعتقد اعتقاداً جازماً أن الشافي هو الله سبحانه وتعالى، كما بينت في اعتقاد الراقي؛ لأن ذلك الاعتقاد أنفع علاج له، فإن وجد

الراقي إيمان المرقي واعتقاده في ذلك ضعيفاً قواه بإعطائه درساً في العقيدة، يبين فيه أن كمال التلقي للعلاج يحصل بالإيمان بالله تعالى، والإذعان له، والاعتقاد بأنه الشافي ولا شفاء بعده، وأن هذه الرقى لا تؤثر بذاتها وإنما بقدر الله، ولذا فلا ينتفع بها من أنكرها أو سخر منها أو شك فيها، أو فعلها مجرباً لا يعتقد أن ذلك ينفعه.[١]

ثانياً: أن يتعاطى الرقى للعلاج لا للوقاية عند بعض الفقهاء

الرقى والتمائم يتعاطاها المريض لعلاج الأمراض، فلا يجوز أن يتعاطاها الصحيح للوقاية من الأمراض والاحتراز منها عند الإمام مالك في رواية وأحمد في رواية الخلال.[٢] لقول عائشة رضي الله عنها: "التمائم ما علق قبل نزول البلاء، وما علق بعد نزول البلاء فليس بتميمة"[٣] أي أن التميمة المنهى عنها ما علقت قبل نزول البلاء، وأما ما علق بعد نزول البلاد، فليس من التمائم المنهى عنها.

وخالف في ذلك الشافعية ومالك في رواية أشهب وأحمد في رواية، حيث ذهبوا إلى عدم اشتراط هذا الشرط فأجازوا الرقية للصحيح والمريض لعموم أدلة جواز الرقية.[٤]

والراجح ما ذهب إليه الشافعية ومن معهم من عدم اشتراط هذا الشرط؛ لأنه ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم في الصحيحين وغيرهما أنه كان يقرأ بالمعوذات قبل النوم خوفاً من الشيطان والجن، ومن الأدلة التي تدل على جواز الرقية قبل وقوع البلاء.

---

(١) بتصرف من الطب النبوي لابن القيم ١٣٤، فتح الباري لابن حجر ١٠/٢٠٥، الآداب الشرعية ٣/٩٨.

(٢) الجامع لابن رشد ٣١٠، القوانين لابن جزي ٤٨٦، الآداب الشرعية لابن مفلح ١/ ٤٦٠.

(٣) السنن الكبرى للبيهقي، كتاب الضحايا، باب التمائم ٩/٣٥٠، وقال: صحيح.

(٤) المراجع السابقة، الإفادة لابن حجر الهيتمي ٧٧، فتح الباري ١٠/١٩٦.

١ – ما روى البخاري عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: كان النبي صلى الله عليه وسلم يعوذ الحسن والحسين. ويقول إن أباكما كان يعوذ بهما إسماعيل وإسحق: "أعوذ بكلمات الله التامة من كل شيطان وهامة ومن كل عين لامة."[١]

٢ – وروى البخاري أيضاً عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان إذا أوى إلى فراشه كل ليلة جمع كفيه ثم نفث فيهما "قل هو الله أحد ..." و"قل أعوذ برب الفلق .." و"قل أعوذ برب الناس .." ثم يمسح بهما ما استطاع من جسده يبدأ بهما على رأسه وما أقبل من جسده يفعل ذلك ثلاث مرات."[٢]

٣ – وروى مسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "إذا نزل أحدكم منزلاً فليقل: أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق" فإنه لا يضره شيء حتى يرتحل منه.[٣]

٤ – وروى أحمد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "من قال في أول يومه أو في أول ليلته: بسم الله الذي لا يضر مع اسمه شيء في الأرض، ولا في السماء، وهو السميع العليم، ثلاث مرات، لم يضره شيء في ذلك اليوم أو في تلك الليلة.[٤]

ثالثاً: صيانة الرقى عن الإهانة

ينبغي على المرقي أن يحافظ على الرقى التي يستعملها ويصونها عن الإهانة؛ لأنها تتضمن آيات من القرآن الكريم وأسماء الله وصفاته. فإن كانت تمائم تعلق على جسده، فإنها تلف لفاً محكماً، وتحفظ في وعاء من شمع، أو كيس من جلد بحيث لا تتسرب إليها النجاسة والقاذورات. ولا يدخل بها بيت الخلاء، ولا يقعد عليها، وينزعها عند الجماع.[٥] وإن كانت سائلاً مقروءاً عليه

---

(١) صحيح البخاري، كتاب الأنبياء، باب (١٠) (٤/١١٨).
(٢) صحيح البخاري، كتاب الطب، باب النفث في الرقية ٧/٢٥.
(٣) صحيح مسلم، كتاب الذكر والدعاء، باب التعوذ من سوء القضاء، ٤/٢٠٨١.
(٤) مسند الامام أحمد ١/٦٦ وقال الألباني: صحيح.
(٥) حاشية ابن عابدين ٦/٣٦٤ الفتاوى الهندية ٥/٣٥٦، أسهل المدارك ٣/٣٦٧، الجامع لأحكام القرآن ١٠/٣٢٠، مغنى المحتاج ١/٣٧، حاشية الجمل ١/٧٦، الآداب الشرعية لابن مفلح ١/٤٥٧.

أعد للشرب سمى الله تعالى على كل نفس، وعظم النية فيه، فإن الله يؤتيه على قدر نيته. وإن كان معداً للاغتسال فلا يصبه على كناسة، أو في حفرة نجاسة، أو على موضع يوطأ. ولكن يصبه ناحية من الأرض في بقعة لا يطأها الناس، ويحفر حفرة في موضع طاهر ويصبه فيها.[١]

رابعاً: أن يبتعد المرقي عن المعاصي وبخاصة في فترة العلاج

ينبغي على المرقي أن يبتعد عن المعاصي صغيرة كانت أو كبيرة في جميع الأوقات، وبخاصة في أثناء العلاج، فلا يستمع للغناء، ولا يتناول الدخان، ولا يهمل في صلاته، وإذا كانت امرأة فلا تتبرج، ولا تخرج كاسية عارية.[٢] فإن فعل الطاعات واجتناب المعاصي من أعظم العلاجات كما قال ابن القيم: "من أعظم علاجات المرض فعل الخير والإحسان، والذكر والدعاء والتضرع والابتهال إلى الله والتوبة. ولهذه تأثير في دفع العلل، وحصول الشفاء أعظم من الأدوية الطبيعية".[٣]

---

(١) نوادر الأصول للحكيم الترمذي ٣٣٥.
(٢) الصارم البتار لوحيد عبد السلام بالي ص٨٦.
(٣) الطب النبوي لابن القيم ١١٤.

خاتمـــة

بعد عرض موضوع البحث وهو التداوي بالرقى والتمائم تتضح بعض النتائج التالية:

١ – القرآن الكريم دواء من عند ربنا، شفاء لأمراض عقولنا، وأمراض نفوسنا، وأمراض أبداننا، وأمراض مجتمعاتنا، لا تنقضي عجائبه ولا يخلق من كثرة الرد والاستعمال؛ فينبغي الاستفادة منه في جميع المجالات.

٢ – يغلب على الرقى والتمائم في الجاهلية التآثر بالشرك والسحر والخرافة، فيمنع استعمالها، وتجب محاربتها.

٣ – الرقى والتمائم في الإسلام منزهة عن الشرك والسحر والخرافة، وموافقة لما في القرآن والسنة من سور وآيات وأدعية مأثورة، فيجوز استعمالها، ولا يتنافى ذلك مع التوكل على الله تعالى ولا مع الإيمان بالقضاء والقدر.

٤ – النفث والمسح المصاحبان لقراءة الرقية جائزان شرعاً، لفعل النبي صلى الله عليه وسلم لهما أثناء الرقية.

٥ – تعليق التمائم المكتوب فيها آيات من القرآن الكريم وأدعية وأذكار جائز شرعاً شريطة أن تصان عن الإهانة.

٦ – تعاطى سوائل (ماء، زيت زيتون، زيت الحبة السوداء) الرقى والتمائم سواء أكانت غسالة أم مقروءاً عليها جائز شرعاً، شريطة أن يصونها المرقي عن الإهانة.

٧ – يشترط في الرقية الشرعية: أن يكون لها أصل في القرآن والسنة، وأن تكون منزهة عن الشرك والسحر والخرافة، وأن تكون بلغة مفهومة المعنى.

٨ – يشترط في الراقي الممارس للرَّقي: أن يكون مسلماً، عدلاً في دينه، معتقداً اعتقاداً جازماً بأن الله هو الشافي، عالماً بأمور الرقية. ولذا لا تجوز الاستعانة بالساحر في فك السحر.

٩ – يشترط في الإنسان المرقي، أن يكون معتقداً بأن الله هو الشافي، مطمئناً للعلاج بالرقى، محافظاً على ما يستعمله منها.

١٠– العلاج بالرقى والتمائم الشرعية لا يلغي وجود الطب الجسماني والطبيعي، وينبغي الاستفادة منهما دون إفراط في أحدهما أو تفريط في الآخر.

١١– لا يجوز التفرغ للرقية واتخاذها حرفة ووظيفة لما يترتب على ذلك من مفاسد كثيرة.

المراجـع والمصادر

١ – الإبداع في مضار الابتداع، علي محفوظ، مطابع دار الكتاب العربي، مصر، ط٥.

٢ – أبجد العلوم، صديق حسن القنوجي، دار الكتب العلمية، بيروت.

٣ – إحياء علوم الدين، لأبي حامد محمد بن محمد الغزالي، دار المعرفة، بيروت، ١٩٨٣.

٤ – الآداب الشرعية والمنح المرعية، لمحمد بن مفلح المقدسي الحنبلي، مؤسسة قرطبة، القاهرة.

٥ – الاستذكار لابن عبد البر، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٩٩٣.

٦ – أسهل المدارك شرح إرشاد السالك، لأبي بكر حسن الكشناوي، مطبعة عيسى البابي، ط١.

٧ – الإفادة لما جاء في المرض والعيادة، لأحمد بن محمد بن حجر الهيتمي، دار ابن حزم، بيروت، ط١، ١٩٩٣.

٨ – الإنصاف لعلاء الدين أبي الحسن بن سليمان المرداوي، ١٩٥٥، ط١.

٩ – إيضاح الدلالة في عموم الرسالة، ضمن مجموعة الفتاوى لابن تيمية، ج١٩.

١٠– بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز للفيروز آبادي، القاهرة، ١٩٦٨.

١١– تذكرة أولى الألباب لداود بن عمر الأنطاكي، المكتبة الثقافية، بيروت.

١٢– التعريفات لعلي بن محمد بن علي، دار الكتاب العربي، ط١، ١٩٨٥، بيروت.

١٣– تفسير القرآن الكريم لإسماعيل بن كثير، دار المعرفة، بيروت، ١٩٨٢.

١٤– تفسير الماوردي لأبي الحسن بن حبيب الماوردي، مطابع مقهوي، الكويت، ١٩٨٢.

١٥– تلبيس إبليس لأبي الفرح عبد الرحمن ابن الجوزي، دار الطباعة المنيرية، القاهرة.

١٦- التوحيد لمحمد بن عبد الوهاب، ضمن مجموعة التوحيد، المكتبة السلفية، المدينة المنورة.
١٧- التوقيف على مهمّات التعاريف لمحمد عبد الرؤوف المناوي، دار الفكر، دمشق، ط١، ١٩٩٠.
١٨- الجامع لأحكام القرآن لأبي عبد الله بن أحمد القرطبي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٩٩٦.
١٩- الجامع من المقدمات لمحمد بن رشد القرطبي، دار الفرقان، ط١، ١٩٨٥.
٢٠- حاشية ابن عابدين لمحمد أمين الشهير بابن عابدين، دار الفكر، بيروت، ط٢، ١٩٩٦.
٢١- حاشية الجمل على شرح المنهج، للشيخ زكريا الأنصاري، دار الفكر، بيروت.
٢٢- الذخيرة لأحمد بن إدريس القرافي، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط١، ١٩٩٤.
٢٣- زاد المسلم فيما اتفق عليه البخاري ومسلم لمحمد بن حبيب الشنقيطي، دار إحياء التراث، بيروت.
٢٤- زاد المسير لعبد الرحمن بن الجوزي، المكتب الإسلامي، بيروت، ط١، ١٩٦٤.
٢٥- سنن أبي داود لأبي سليمان بن الأشعث السجستاني، دار إحياء السنة، بيروت.
٢٦- سنن الترمذي لمحمد بن عيسى بن سورة الترمذي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
٢٧- الشرح الصغير على أقرب المسالك لأحمد بن محمد الدردير، دار المعارف، ١٣٩٣.
٢٨- شرح عبد السلام على الجوهرة لعبد السلام بن إبراهيم اللقاني، مكتبة القاهرة، مصر.

٢٩- شرح العقيدة الطحاوية لأبي العز الحنفي، المكتب الإسلامي، بيروت، ط٤، ١٣٩١.

٣٠- شرح النووي على مسلم، المطبعة المصرية، القاهرة.

٣١- الصارم البتار في التصدي للسحرة الأشرار لوحيد عبد السلام بالي،مكتبة الصحابة، ط٢، ١٤١٢هـ.

٣٢- صحيح البخاري لأبي عبد الله البخاري، المكتبة الإسلامية، استنبول، ١٩٧٩.

٣٣- صحيح مسلم لمسلم بن الحجاج النيسابوري، رئاسة إدارة البحوث العلمية، السعودية، ١٩٨٠.

٣٤- صرع الجن للإنسان لشيخ الإسلام أحمد تقي الدين ابن تيمية، مكتبة السندس، ط١، ١٩٨٩.

٣٥- الطب عند العرب لأحمد شوكت الشطي، مؤسسة المطبوعات الحديثة – القاهرة.

٣٦- الطب النبوي لمحمد بن أبي بكر (ابن القيم)، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

٣٧- العلاج بالقرآن من أمراض الجان لرضا الشرقاوي، مكتبة الإيمان، ط١، ١٩٩٥.

٣٨- عمدة القاري شرح صحيح البخاري لأحمد بن أحمد العيني، دار الفكر، بيروت.

٣٩- عمل اليوم والليلة لأبي بكر السني، مكة الكليات الأزهرية، القاهرة، ط١، ١٩٩٦.

٤٠- الفتاوى الحديثية لأحمد شهاب الدين ابن حجر الهيتمي. المطبعة الجمالية، القاهرة، ط١، ١٩١٠.

٤١- الفتاوى الهندية لنظام الدين وجماعة من علماء الهند، دار إحياء التراث، بيروت، ط٣، ١٩٨٠.

٤٢- فتح الباري بشرح صحيح البخاري لأحمد بن علي ابن حجر العسقلاني، المطبعة السلفية.

٤٣- الفروق للإمام شهاب الدين القرافي، دار المعرفة، بيروت.

٤٤- الفواكه الدواني لأحمد بن غنيم النفراوي، دار المعرفة، بيروت.

٤٥- فيض القدير شرح الجامع الصغير لمحمد عبد الرؤوف المناوي، دار المعرفة، بيروت.

٤٦- القاموس المحيط للفيروز آبادي، مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤٠٦-١٩٨٦.

٤٧- قوانين الأحكام الشرعية لمحمد بن أحمد بن جزي، دار العلم للملايين، بيروت.

٤٨- الكليات لأيوب بن موسى الحسين الكفوي، ط٢، دمشق، ١٩٨٢.

٤٩- لسان العرب لابن منظور، دار لسان العرب، بيروت.

٥٠- مجمع الزوائد ومنبع الفوائد للحافظ نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي، دار الكتاب، ط٣، ١٩٨٢.

٥١- المجموع للأمام أبي زكريا محي الدين بن شرف النووي، دار العلوم، القاهرة، ١٩٧٢.

٥٢- المدخل لابن الحجاج، المطبعة المصرية، القاهرة.

٥٣- مسند الإمام أحمد بن حنبل، دار صادر، بيروت.

٥٤- المصباح المنير لمحمد بن محمد بن علي المقري الفيومي، المطبعة الأميرية، القاهرة، ١٩٢٦.

٥٥- معالم السنن لأبي سليمان محمد بن محمد الخطابي، المكتبة العلمية، ط١، ١٩٨١.

٥٦- معالم القربة في أحكام الحسبة لمحمد بن محمد بن أحمد بن الاخوة، الهيئة المصرية للكتاب، ١٩٧٦.

٥٧- معجم لغة الفقهاء لمحمد رواس قلعة جي وحامد قنيبي، دار النفائس، بيروت، ط١، ١٩٨٥.

٥٨- معجم مقاييس اللغة لأبي الحسن بن زكريا ابن فارس، دار الجيل، ط١، بيروت، ١٩٩١.

٥٩- معدن النوادر في معرفة الجواهر لعلاء بن الحسين البيهقي، مكتبة دار العروبة، الكويت، ط١، ١٩٨٥.

٦٠- المعيار المعرب لأحمد بن يحيى الونشريسي، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ١٩٨١.

٦١- المغني لأبي محمد بن عبد الله بن محمد بن قدامة، مكتبة الرياض الحديثة، الرياض.

٦٢- مفتاح السعادة ومصباح السيادة لأحمد بن مصطفى الشهير بطاش كبرى زادة، دار الكتب، القاهرة.

٦٣- المفردات في غريب القرآن للراغب الأصفهاني، مطبعة البابي الحلبي، مصر، ١٩٦١.

٦٤- المقدمة لابن خلدون، مطبعة عبد الرحمن محمد، القاهرة.

٦٥- المنتقى، شرح موطأ الإمام مالك، لأبي الوليد سليمان بن خلف الباجي، دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان، ط١، ١٣٣٢.

٦٦- الموسوعة الفقهية الكويتية، وزارة الأوقاف والشؤون الاسلامية، الكويت، ط١، ١٩٩٠.

٦٧- الموطأ للامام مالك ... مع تنوير الحوالك، دار إحياء الكتب العربية، القاهرة.

٦٨- نصاب الاحتساب لعمر بن محمد السنامي، مكتبة الطالب الجامعي، مكة المكرمة، ط١، ١٩٨٦.

٦٩- نوادر الأصول لأبي عبد الله محمد الحكيم الترمذي، دار صادر، بيروت.

٧٠- النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير، دار الفكر، ط٢، ١٩٧٩.

٧١- هادي الأرواح لمصطفى محمد الطير، سلسلة البحوث الاسلامية، القاهرة، ١٩٧١.